إتحاف ذي اللب الصريح
بشرح حـــديث صلاة التسبيح

جمع الفقير إلى عفو الله أحمد بن عبدالرحمن بن محمد
ابن عبداللطيف الشافعي الأحسائي (ت ١٢١٠هـ)

تحقيق و تعليق الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن العمير
قسم الدراسات الإسلامية ــ كلية التربية ــ جامعة الملك فيصل

مقدمة المحقق :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء و المرسلين ، سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله ، و على آله و صحابته أجمعين ، أما بعد :

فصلاة التسبيح من الصلوات ذات الصفة الخاصة ، ورد فيها عدد من الأحاديث كانت و ما زالت مدار خلاف بين المحدِّثين ؛ فمنهم من يرى ثبوتها ، و أن تلك الصلاة مشروعة ، ومنهم من رجح تضعيفها .

وقد درستُ عددا من أقوى مرويات هذه الصلاة في بحث خاص[1]انتهيت فيه إلى أن عددا من الأحاديث الواردة فيها في دائرة الاحتجاج ، وأن هذه الصلاة من النوافل التي ينبغي عملها رجاء الفوز بما وعد عليها من ثواب و مغفرة ذنب .

وقد صنف العلماء في هذه الصلاة رسائل درسوا فيها أسانيد مروياتها ، وفقهها ، ومن بين هذه الرسائل ما كتبه فضيلة الشيخ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد آل عبد اللطيف – رحمه الله تعالى – . وقد اطلعت على هذه الرسالة فألفيتها جامعة في بابها ، كُتبت بلغة علمية ، جمع فيها مصنفها زبدا من العلم ، قيّدها من كتب و مراجع كثيرة ، فأحببت تقديمها للقارئ العزيز ، بعد خدمتها من خلال الأمور التالية :

أولاً : الترجمة للمصنف –- رحمه الله تعالى – .

ثانياً : بيان اسم الرسالة ، ونسبتها إلى المصنف .

ثالثاً : وصف المخطوط .

---

(١) سميته (القول النجيح في حديث صلاة التسبيح)، ونشر البحث في المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل ، المجلد الثاني ، العدد الأول . ذو الحجة ١٤٢١هـ .

رابعاً : التعريف بمنهج المصنف .

خامساً : تحقيق النص و التعليق عليه .

و أسأل الله أن ينفع بها ، و أن يجزل المثوبة لمصنفها ، و أن يجعل عملي فيها خالصا لوجهه سبحانه .

* * *

ترجمة المصنف – رحمه الله –[1] :

اسمه ونسبه :

هو العلامة أحمد بن الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللطيف بن محمد ابن ناصر بن محمد بن ناصر بن خلف بن هلال العامري .

مولده ونشأته :

ولد بمحلة الكوت من مدينة الهفوف بالأحساء ، و لم يتيسر لي معرفة تاريخ مولده ، ولكنه كان موجودا في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الهجري ، ونشأ في بيت علم وفضل ، فأبوه من أهل العلم والفضل ، وعمه الشيخ عبد الله ابن محمد ، و أسرة آل عبداللطيف من الأسر العلمية بالأحساء ، عنيت بمذهب الإمام الشافعي – رحمه الله – ، وتسلسل منها علماء أجلاء ، ولهم مدرسة تولوا فيها تدريس المذهب وغيره من علوم الشرع واللغة ، أوقفت عليها الأوقاف .

طلبه العلم ، وشيوخه :

تتلمذ الشيخ على يد والده ، ولكن كان أكثر تحصيله من عمه الشيخ عبد الله الذي عني به عناية فائقة فرباه على نظره ، وأقرأه في العلوم العقلية والنقلية ، و دام ارتباطه العلمي به حتى بعدما نبغ وتصدر للتدريس .

و أخذ علمي الفلك والحساب على يد السيد عبد الرحمن بن أحمد الزواوي المالكي .

وقد شغف الشيخ بالعلم مطالعة ونسخا ، و حفظ فيه أوقاته ، و كانت تربيته الدينية والعلمية حافزا له إلى التطلع إلى الحجاز حيث الحرمين الشريفين ،

---

(١) استقيت مادة هذه الترجمة من كتاب الأستاذ عبد العزيز العصفور ، عن علماء الأحساء ، وهو لم يطبع بعد .

فيمّم نحوهما ، وجاور هناك سنوات ، وأخذ عن علمائهما .{ ومن العلماء الذين أخذ عنهم بمكة الشيخ عبدالعزيز اليمني . مظاهر الحركة العلمية في الأحساء خلال ثلاثة قرون –١٠٠٠–١٣٠٠هـ – تأليف عبدالله بن عيسى الذرمان }

دروسه ، وتلاميذه :

رأى الشيخ عبد الله آل عبد اللطيف في ابن أخيه النبوغ والكفاءة العلمية ، فرشحه للتدريس في مدرسة علي باشا بن لاوند بعدما عزل نفسه عن التدريس فيها ، فبدأ تدريس علوم الشريعة من التفسير والحديث وغيرهما ، وتتلمذ عليه خلق من طلبة العلم منهم :

- ابنه الشيخ محمد .
- الشيخ حسين بن أبي بكر الحنفي .
- الشيخ حسين بن سالم بن دوغان .
- الشيخ عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن عمير .
- الشيخ حسين بن عبد الله بن عرفج .

كتبه ومؤلفاته :

توفر للشيخ مكتبة علمية زاخرة بالكتب النفيسة في الفنون ، آلت إليه من والده وأجداده، ومن عمه الذي قسم قبل وفاته كتبه و مصاحفه وعقاراته بين ابنه وابن أخيه صاحب الترجمة ، وكانت شهرة الشيخ بالشغف بالعلم وبذله سببا في إهدائه الكتب من أهل الفضل ، وإيقافها على يديه ، ومن أنفسها ما أوقفه على يديه الشيخ خليفة بن محمد بن خليفة حاكم البحرين عام ١١٩٥هـ [1]، و كذا

(١) ذكر الأستاذ عبد العزيز العصفور في كتابه نص الوقفية وما تضمنته من كتب ، وأشار إلى ضياع هذه المكتبة وتفرقها .

ما أوقفه على يديه الحاج عبد الله بن سلطان المرزوقي ابن حاكم (مغوة) من بلاد فارس عام ١٢٠٧هـ .

وقد أفاد الشيخ من هذه المكتبة اطلاعا وتأليفا ، وترك مصنفات يعرف اليوم منها :

- فتح القوي بشرح الأربعين النووي ، في مجلد ضخم من القطع الكبير ، أتمه في مكة في السنة السابعة من مجاورته عام ١٢٠١هـ .
- مقاصد التعليم بما جاء في الإعفاء والإحفاء والتقليم ، فرغ منه عام ١١٩١هـ .
- تعليق على أسماء الله الحسنى .
- إتحاف ذي اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسبيح فرغ منه عام ١٢٠٧هـ .

وفاته :

بعد حياة عامرة بالعلم والعمل توفي الشيخ- رحمه الله - في بلده الأحساء نحو عام ١٢١٠هـ . و أعقب ابنه الشيخ محمد ، الذي كان عالما أديبا له شهرة .

* * *

بيان اسم الرسالة ،ونسبتها إلى المصنف .

اسم الرسالة :

كتب اسم الرسالة على غلافها (إتحاف ذي اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسبيح) ، وكتب في مقدمة المصنف (إتحاف اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسبيح) ، ولما كان احتمال الخطأ بالسقط أكبر من احتماله بالزيادة فإني اعتمدت تسميتها بما ثبت على غلافها .

نسبتها إلى المصنف :

لم أقف لهذه الرسالة إلا على نسخة خطية واحدة ، ولكن نسبتها إلى المصنف نسبة صحيحة ، يؤكد ذلك أمور منها :

١ – كتابة اسمها ، واسم مؤلفها على غلافها .

٢ – أن مؤلفها ذكر في مقدمته اسم الرسالة بعد أن صرح باسمه .

٣ – أنه قد اشتهر لدى علماء الأحساء ، بمن فيهم المشايخ من أسرة آل عبد اللطيف أن للشيخ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد آل عبد اللطيف رسالة في شرح حديث التسبيح . وتسلسل المدرسة العلمية في الأحساء من لدن عصر المؤلف – رحمه الله - إلى يومنا هذا يبعد معه احتمال الوهم في النسبة .

* * *

وصف المخطوط :

اتسمت النسخة الخطية للرسالة بالصفات التالية :

١ – أنها نسخة كاملة سالمة من الخرم .

٢ – كتبت بخط النسخ المنقوط ، و خطها جميل ، وواضح .

٤ – كتب اسم الرسالة ، واسم مصنفها في صفحة غلاف خاصة .

٥ – على غلافها العبارة التالية: (الحمد لله سبحانه ، في حوزة المكرم الشيخ محمد بن الشيخ أحمد بن عثمان سلمه الله)

٦ – عدد أوراقها ثماني ورقات ، ومسطرتها خمسة وعشرون سطرا ، في كل سطر ما معدله خمس عشرة كلمة .

٧ – في النسخة كلمات قليلة كتبت على خلاف القواعد النحوية و الإملائية .

٨ – سقطت في بعض الصفحات كلمات ، وفي بعضها جمل فاستدركها الناسخ على الهامش مشيرا إلى أنها من الأصل .

٩ – نقلت النسخة من أصل ، وقوبلت عليه . جاء ذلك مصرحا به في آخرها .

١٠ – لم يكتب على النسخة اسم كاتبها ، ولا سنة نسخها ، و أظن أنه الشيخ أحمد بن محمد بن عثمان الأحسائي الشافعي، فخطه معروف لديّ ، وقد رأيت له مخطوطة قد كتب عليها اسمه وتاريخ النسخ ، وهو معاصر للمصنف . ويؤيد هذا الظن أن النسخة التي نحن بصدد تحقيقها في حوزة الشيخ محمد بن أحمد بن عثمان ، فقد يكون ابن الناسخ .

منهج المصنف :

يمكن أن تسجل معالم منهج المصنف في رسالته في النقاط التالية :

١-- بدأ بمقدمة لطيفة بين فيها موضوع الرسالة ، والمصادر الرئيسة التي جمع المادة العلمية منها فقال:" هذا شرح لحديث صلاة التسبيح ، جمعته من شرح المشكاة للشهاب ابن حجر الهيتمي، وشرح الحصن الحصين للملا علي القاري ، والمصنف المسمى بالترجيح لحديث صلاة التسبيح للحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشهير بابن ناصر الدين - رحمهم الله أجمعين - وغيرها مما تراه معزوا إلى قائله إن شاء الله تعالى . "

٢- التزم في كثير من النقول عزوهاً إلى أصحابها .

٣- أوضح في المقدمة اسم الرسالة .

٤- مهد للشرح بكلام في تساهل العلماء في أسانيد الأحاديث الواردة في فضائل الأعمال ، ما لم تكن من أخبار الوُضّاع ؛ فإنها لا تجوز روايتها إلا مع بيان حالها ، لكنه- رحمه الله - لم يلتزم بذلك في شرحه هذا ، بل أورد عددا من الروايات التي لم يسلم إسنادها من وضاع أو متهم بالوضع دون أن ينبه على ذلك ، وقد نبهت على حال هؤلاء الرواة في التعليق على رواياتهم .

٥- اعتمد في الشرح على الرواية التي ساقها صاحب الحصن الحصين .

٦- شرح الحديث شرحا مزجيا .

٧- أيد شرحه بالشواهد من الأحاديث ، والنقول من كتب اللغة وقواميسها .

٨- أكثر المصنف في تقرير المسائل من كتب الشافعية ، لكنه مع ذلك لم يتعصب ، بل ربما نقل ما فيه تصريح باتباع الحديث و إن خالف قول العلماء ، نجد ذلك حين قال : (قال ابن حجر : " ما صرح به هذا

السياق أن التسبيح بعد القراءة أخذ به أئمتنا ، وأما ما كان يفعله عبدالله بن المبارك - رحمه الله تعالى - من جعله الخمسة عشر قبل القراءة ، و بعد القراءة عشرا و لا يسبح في الاعتدال فمخالف لهذا الحديث . قال بعض أئمتنا : لكن جلالته تقتضي التوقف عن مخالفته فالأحب العمل بهذا تارة وبهذا أخرى انتهى . وفيه نظر بل الأحب ما في الحديث .)

٩- التزم المصنف – رحمه الله – بالأدب الجم مع العلماء و أقوالهم ، ولكن ذلك لم يمنعه من التعقب أو الاستدراك حين تقوم حاجة يراها ، من ذلك قوله : (قال بعضهم : "وفي رواية عن ابن المبارك أنه يقول عشرين في السجدة الثانية ، وهذا ورد في أثر بخلاف ما قبل القراءة " انتهى . ولعله لم يقف على أثر ابن عمر الآتي على الأثر) ، وقوله : (وما ذكره ابن حجر أن ابن المبارك لا يسبح في الاعتدال لعله رواية عنده ، وإلا فالذي ذكره الترمذي أنه لا يسبح بعد الرفع من السجدتين كما سيأتي إن شاء الله تعالى) .

١٠- ذكر المصنف بعد شرح الحديث عددا كبيرا ممن أخرج الحديث .

١١- لخص المؤلف بعد شرح الحديث كلام العلماء في الحكم على أحاديث صلاة التسبيح .

* * *

اتحاف ذي اللب الصريح بشرح حديث
صلاة التسبيح جمع الفقير الى عفو الله
احمد بن عبد الرحمن بن محمد بن
عبد اللطيف سامحهم الله تعالى
وعفا عنهم والمسلمين امين
امين
تم

الحمد لله سبحانه
في حوزة المكرم الشيخ محمد بن الشيخ
احمد بن عثمان سلمه الله تعالى

صورة الغلاف من المخطوطة

رب انا بسم الله الرحمن الرحيم نستعين

الحمد لله المنزه عن النقائص والآفات المتعالي عن أن تحيط به الأماكن أو تحويه الجهات
أحمده أن سهل لنا سبل الخيرات وأشكره على ما وفقنا به من الأعمال القليلات من عظيم
الأجر وجزيل المثوبات وجعل من خيرها ثوابا الباقيات الصالحات وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي يسبح بحمده كل شيء والأرضون والسموات
وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المرسل رحمة لجميع المخلوقات المخصوص
والمعجزات صح
بما لم يعطه أحد قبله من المزايات صلى الله وسلم عليه وعلى آله المطهرين وأزواجه الطاهرات
وعلى أصحابه الذين هم كالنجوم الزاهرات وعلى التابعين لهم بالخيرات صلاة وسلاما
دائمين إلى يوم بعث الرفات عدد ما أحاط به علمه من المعلومات أما بعد فيقول العبد
الراجي ظل الفضل الموردينا أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللطيف سامحه مولاه ووفقه
لما يحبه ويرضاه هذا شرح لحديث صلاة التسبيح جمعته من شرح المشكاة للشهاب
ابن حجر الهيتمي وشرح الحصن الحصين للملا علي القاري والمصنف المسمى بالترجيح لحديث
صلاة التسبيح للحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشهير بابن ناصر الدين رحمهم الله أجمعين
وغيرها مما تراه معزوا إلى قائله إن شاء الله تعالى وسميته إتحاف اللب القريح بشرح حديث
صلاة التسبيح جعله الله تعالى خالصا لوجهه الكريم ونفع به من تلقاه بقلب سليم أمين تنبيه
أن من صح
اعلم أن من فضل الله الواسع على عباده وكرمه الواصل إلى قصاده أن من بلغه عن الله شيء من الثواب
فعمل به على طريق الإيمان والاحتساب أعطاه الله ذلك الثواب الجزيل وإن لم يكن البلاغ كما قيل
قال ابن ناصر الدين ثم أورد حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيمانا به ورجاء ثوابه أعطاه الله تعالى ذلك وإن لم
يكن كذلك ثم ذكر أن للحديث طرقا وشواهد وساق من طرقه إلى أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه عن الله عز وجل شيء له ثواب فعمل به إيمانا واحتسابا
ورجاء ثوابه أعطاه الله تعالى ذلك وإن لم يكن كذلك ومن شواهده حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بلغه عن الله عز وجل فضل شيء من الأعمال
يعطيه عليه ثوابا فعمل ذلك العمل رجاء ذلك الثواب أعطاه الله تعالى ذلك الثواب وإن لم يكن ما بلغه حقا

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة

انتهى قال جامعه عفا الله عنه وهذا ما ختم به بحسن الختام [illegible] على التوفيق
والتمام حمدا دائما مستمرا بدوام ذي الدوام متعاقبا تعاقب الليالي والأيام
وصلى الله على سيدنا محمد خير الأنام ومصباح الظلام وقمر التمام وعلى [illegible]
البررة الكرام ووارثيه الأئمة الأعلام وتابعيهم بإحسان إلى يوم القيام وسلم تسليما
وقد وقع الفراغ من جمعه نهار الاثنين ثاني عشر رجب الحرام في عام ١٣٠٢ [illegible]
ألف بعد الثلاثمائة والسبع من هجرة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأزكى
التسليم سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا دائما إلى يوم
الدين والحمد لله رب
العالمين سبحان
ربك رب العزة
عما يصفون
وسلام
على المرسلين والحمد لله رب
العالمين

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بلغ مقابلة وتصحيحا على [illegible]
[illegible]
[illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة

عمل المحقق في تحقيق النص و التعليق عليه :

سلكت في تحقيق هذه الرسالة المنهج التالي :

١ – نسخ المخطوط نسخا كاملا ، وكتابته حسب القواعد الإملائية ، والنحوية .

٢ – البداية بسطر جديد لكل لفظة من ألفاظ الحديث المشروح حسب تقسيم المصنف .

٣ – الإشارة إلى نهاية كل صفحة من صفحات المخطوط بذكر رقم الصفحة بعد نهاية آخر كلمة منها مفصولا بخط مائل .

٤ – إضافة العناوين التالية: [المقدمة] و [التمهيد] و [الشرح] . وجعلتها بين حاصرتين .

٥ – عزو الآيات القرآنية إلى سورها ، وبيان رقم الآية .

٦ - تخريج الأحاديث ، وعزوها إلى مصادرها الأصلية .

٧ - الحكم على الأحاديث ، والكلام على أسانيدها وفق قواعد المحدثين في الجرح و التعديل .

٨ - توثيق النقول التي ذكرها المصنف من مراجعها الأصلية .

٩ - الإحالة إلى مظان المسائل الحديثية التي ذكرها المصنف دون نسبة إلى أحد .

١٠ – التعريف بالأعلام الواردين في النص .

١١ – وضع فهرس تفصيلي لمصادر التحقيق ومراجعه .

[مقدمة المصنف]

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبالله نستعين [1]

الحمد لله المنزه عن النقائص والآفات ، المتعالي عن أن تحيط به الأماكن أو تحويه الجهات ، أحمده أن سهل لنا سبل الخيرات ، وأشكره على ما وعدنا به على الأعمال القليلات من عظيم الأجر وجزيل المثوبات ، وجعل من خيرها ثوابا الباقيات الصالحات ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، إله يسبح بحمده كل شيء والأرضون والسموات ، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله المرسل رحمة لجميع المخلوقات ، المخصوص بما لم يعطه أحد قبله من المزايا والمعجزات ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله المطهرين وأزواجه الطاهرات ، وعلى أصحابه الذين هم كالنجوم الزاهرات ، وعلى التابعين لهم بالخيرات صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم بعث الرفات ، عدد ما أحاط به علمه من المعلومات .

أما بعد فيقول العبد الراجي ظل الفضل الوريف[2] أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبداللطيف سامحه مولاه ووفقه لما يحبه ويرضاه : هذا شرح لحديث صلاة التسبيح ، جمعته من شرح المشكاة للشهاب ابن حجر الهيتمي[3] ،

---

(١) كتبت البسملة، والاستعانة في الأصل هكذا: (وبالله بسم الله الرحمن الرحيم نستعين)

(٢) الوريف هو الواسع النضر .انظر لسان العرب مادة (ورف) .

(٣) شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر السعدي الهيتمي ــ بالتاء المثناة الفوقية نسبة إلى قرية في إقليم الغربية بمصر ــ الشافعي المكي ولد بمصر سنة ٩٠٩ هــ ، وتوفي بمكة سنة ٩٧٣ هــ ، له مصنفات كثيرة منها الفتاوى الفقهية ، وفتح الإله شرح المشكاة ، وهو الذي استفاد منه المصنف ، ومنه نسخة خطية في دار الكتب الوطنية بمصر ، و وقفت على صورة شرح حديث التسبيح منه في صفحتين .

وشرح الحصن الحصين للملا علي القاري[١] ، والمصنف المسمى بالترجيح لحديث صلاة التسبيح للحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشهير بابن ناصر الدين[٢] رحمهم الله أجمعين ، وغيرها مما تراه معزوا إلى قائله إن شاء الله تعالى .

وسميته إتحاف ذي[٣] اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسبيح.

جعله الله تعالى خالصا لوجهه الكريم ، ونفع به من تلقاه بقلب سليم آمين .

* * *

= شذرات الذهب ٣٧٠/٨ ، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ١١١/٣ ، الأعلام ٢٢٣/١ .

(١) نور الدين علي بن محمد الهروي المعروف بالقاري ، فقيه حنفي ، ولد بهراه ، ومات بمكة سنة ١٠١٤هـ ، من مصنفاته: تفسير القرآن ، وشرح مشكاة المصابيح ، والحرز الثمين شرح الحصن الحصين ، وهو الذي استفاد منه المصنف ، منه نسختان مخطوطتان في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة برقم ٥٤٧، و٨٥٤ وقفت عليهما ، ويقع شرح حديث صلاة التسبيح في أكثر من أربع صفحات . البدر الطالع ٤٤٥/١ الأعلام ١٦٦/٥

(٢) شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي الشافعي ، وقيل الحنبلي الشهير بابن ناصر الدين إمام حافظ مؤرخ ، انتهت إليه مشيخة الحديث بالشام ، ت ٨٤٢ هـ ، له مصنفات كثيرة منها الترجيح لحديث صلاة التسبيح ، وقد طبع بتحقيق محمود سعيد ممدوح سنة ١٤٠٥هـ . انظر الضوء اللامع ١٠٣/٨ ، ولحظ الألحاظ لابن فهد /٣١٧ ، شذرات الذهب ٢٤٣/٧ .

(٣) "ذي" سقطت من المخطوط ، وهي ثابتة في غلاف المخطوط .

[التمهيد]

اعلم أن من فضل الله الواسع على عباده ، وكرمه الواصل إلى قصاده ، أنه من بلغه عن الله شيء من الثواب فعمل به على طريق الإيمان والاحتساب أعطاه الله ذلك الثواب الجزيل وإن لم يكن البلاغ كما قيل . قاله ابن ناصر الدين[1] ثم أورد حديث جابر بن عبدالله – رضي الله عنهما– ، قال : قال رسول الله ﷺ : (من بلغه عن الله – عز وجل– شيء فيه فضيلة فأخذ به إيمانا به ، ورجاء ثوابه أعطاه الله – تعالى – ذلك وإن لم يكن كذلك)[2] ثم ذكر أن للحديث طرقا

---

(١) الترجيح/٣٠ .

(٢) أورد هذا الحديث ابن ناصر الدين في الترجيح /٣١ بسنده إلى الحسن بن عرفة ، نا خالد بن حيان ، عن فرات بن سلمان ، وعيسى بن كثير ، عن أبي رجاء ، عن يحيى بن أبي كثير ،عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر رضي الله عنه .

والحديث في جزء ابن عرفة /٧٨رقم/٦٣، وأخرجه من طريقه الخطيب البغدادي في تاريخه ٢٦٩/٨في ترجمة خالد بن حيان ، وابن الجوزي في موضوعاته ٤٢١/١ ، ونسبه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٥٤/١إلى القاسم بن الحافظ ابن عساكر في أربعين السلفي من طريق أبي رجاء به .

وقد تباينت أقوال العلماء في الحكم على إسناد هذا الحديث ؛ قال ابن ناصر الدين في الترجيح / ٣١،٣٢ : " هذا حديث جيد الإسناد " وقال : " أبو رجاء هو فيما أعلم محرز بن عبدالله الجزري مولى هشام ، وهو ثقة ، وللحديث طرق وشواهد هذا أمثلها " ووافقه على هذا ابن طولون ، نقله عنه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٥٣/١.

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة /٤٠٥ : " خالد وفرات فيهما مقال ، وأبو رجاء لا يعرف " وأورد له طرقا وشواهد من حديث أنس ، وأشار إلى ضعفها ثم قال : " إنهم يتساهلون في الحديث إذا كان من فضائل الأعمال " اهـ

وقال الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة /٢٢٤ : " له طرق لا تخلو من متروك ومن لا يعرف كما ذكره السخاوي ، إلا أن غاية الأمر فيه أنه ضعيف ، ويقويه أنه رواه ابن عبد البر من حديث

أنس كما ذكر الزركشي ، وكذا ذكره العز ابن جماعة في منسكه الكبير ، إلاّ أنه لم يسند و لم يعز لأحد " ، ثم قال : " ففي الجملة له أصل أصيل " .

وأورده ابن الجوزي في موضوعاته ٤٢١/١ من طريق ابن عرفة ، لكنه قال في إسناده : عن أبي جابر بدل أبي رجاء ، ثم قال : " هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو لم يكن في إسناده سوى أبي جابر البياضي ، قال يحيى : هو كذاب ، وقال النسائي : متروك ، وكان الشافعي يقول : من حدث عن أبي جابر البياضي بيّض الله عينيه " . ووافقه على ذكر أبي جابر البياضي ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢٢٥/١ ، ونقل القاري في الأسرار المرفوعة /١٨٩ عن ابن حجر العسقلاني في حديث (لو حسّن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به) : " لا أصل له ، ونحوه (من بلغه شيء عن الله فيه فضيلة) " . وأشار الشوكاني في الفوائد المجموعة /٢٨٣ إلى رواية ابن عرفة وقال : " في إسناده كذاب " و لم يشر إلى اسمه ، وقال السيوطي في اللآليء ١٩٦/١: " لا يصح أبو رجاء كذاب " ، وحكم الألباني في سلسلة الضعيفة ٤٥٣/١ بأن الحديث موضوع ، وذكر أن ابن الجوزي رواه من طريق ابن عرفة وقال : " لا يصح أبو رجاء :كذاب " و لم أقف على هذا النقل في النسخ المطبوعة من موضوعات ابن الجوزي ، وإنما فيه الكلام على أبي جابر البياضي ، والذي يظهر أن الإمام ابن الجوزي -رحمه الله- وهم فانقلب عليه الاسم من أبي رجاء إلى أبي جابر ففسره بالبياضي ، أو أن النسخة التي اطلع عليها من جزء ابن عرفة تصحف فيها أبو رجاء إلى أبي جابر ، ثم تبعه على ذلك السيوطي وابن عراق -رحمهم الله جميعا- والله أعلم ، وعليه فلا يتوجه طعن من هؤلاء إلى رواية ابن عرفة .

والذي يتلخص مما تقدم أن العلماء مختلفون في الحكم على هذا الحديث بين مجوِّد لإسناده وبين مضعِّف ، وبين حاكم بالوضع ، و لعل الأقرب قول من جود إسناده ، وأنه في دائرة الحسن ، والله أعلم ، ووجه ذلك أن جملة ما قدح فيه ما يلي :

١- تضعيف خالد بن حيان ، و فرات بن سلمان ، وجهالة أبي رجاء ، أو وصفه بالكذب .

٢- أنه لا أصل له .

وهذه القوادح غير مسلم بها ؛ فخالد بن حيان هو الرقي من شيوخ الإمام أحمد ، وثقه ابن سعد وابن معين وابن عمار وغيرهم ، وقال النسائي والدارقطني وأحمد : لم يكن به بأس ، وقال أحمد : كتبنا عنه غرائب ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وروى له في صحيحه ، وكذا خرج له ابن خزيمة ، واستنكر بعضها ، وقال ابن ناصر الدين : فيه لين فهو صدوق ، وقال ابن حجر : صدوق يخطيء ، وضعفه عمرو بن علي ، وقال السخاوي : فيه مقال .

فلم يُذكر فيه جرح مفسر غير الإغراب ، مما يدل على أن جرحه لا يتعدى القول بخفة ضبطه ، فحديثه في دائرة الحسن . والله أعلم .تهذيب التهذيب ٧٣/٣، التقريب/٨٧ ، القول البديع/٣٧٦ .

وفرات بن سلمان هو الرقي ، وثقه أحمد ، وقال أبو حاتم : لا بأس به محله الصدق صالح الحديث . وقال ابن عدي : لم أر المتقدمين صرحوا بضعفه ، وأرجو أنه لا بأس به ، لأني لم أر في روايته حديثا منكرا . وقال السخاوي : فيه مقال .

فالمقال الذي ذكره السخاوي غير مفسر ، وعليه فحديثه لا يترل عن الحسن ، ومع ذلك لم يتفرد في روايته بل تابعه عيسى بن كثير . الجرح والتعديل ٨٠/٧، الكامل لابن عدي٢٠٥٠/٦ ، لسان الميزان٤٣١/٤ ، القول البديع/٣٦٧

وأبو رجاء اختلف فيه ، من هو؟ على ثلاثة أقوال :

أ- مجهول ، لا يعرف . قاله السخاوي .

ب- كذاب ، نقله الألباني عن ابن الجوزي ، وقاله السيوطي .

ج- هو محرز بن عبدالله الجزري مولى هشام ، قاله ابن ناصر الدين وابن طولون . وهذا القول الأخير أولى الأقوال بالترجيح ، فالقول الأول متعقب بأن العبرة بمن عرف لا بمن جهل ، فمع من عرفه زيادة علم .

والقول الثاني إن صح النقل عن ابن الجوزي فهو -رحمه الله - من المتساهلين في الوصف بالوضع ، ولم يسبق إليه ، ومثله السيوطي . فيبقى القول الثالث ، ويمكن أن يتعقب عليه بأمور :

١ - أنه لو كان محرزا لما خفي على العلماء الذين ضعفوا الحديث ، أو قالوا : فيه أبو رجاء لا يعرف ، أو قالوا : فيه كذاب .

٢ - أن في هامش مخطوطة جزء ابن عرفة وصفه بالعطاردي ، فهذا رأي آخر في تفسيره .

٣ - أن أبا رجاء في هذا الحديث شيخ لفرات بن سلمان ، والمثبت في ترجمة فرات في الجرح والتعديل ٨٠/٧ ، وفي ترجمة محرزفي تهذيب الكمال ٢٧٧/٢٧ أن فراتا هو الشيخ ، ويبعد أن تكون من رواية الأكابر عن الأصاغر؛ لعدم إشارة شيء من كتب التراجم إلى ذلك .

٤ - أن شيخ أبي رجاء في هذا الحديث هو يحيى بن أبي كثير ، ويذكر في شيوخ محرز ، ومحرز في تلاميذه . تهذيب الكمال ٢٢٧/٢٧ ، ٥٠٤/٣١ .(ينظر في هذه التعقبات سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني٤٥٤/١ ، وتحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف للدكتور عبدالعزيز العثيم /٤٣،٤٤)

وهذه التعقبات لاتسقط ترجيح تفسير أبي رجاء بمحرز ؛ إذ الحجة مع من علم كما تقدم ، وكم ترك المتقدم للمتأخر .

وشواهد ، وساق من طرقه إلى أبي الزبير عن جابر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من بلغه عن الله – عز وجل– شيء له ثواب ففعل به إيماناً واحتساباً ، ورجاء ثوابه أعطاه الله تعالى ذلك ، وإن لم يكن كذلك)[1] ومن شواهده

وأما المثبت على هامش مخطوطة جزء ابن عرفة فلم يوضع بجانبه علامة (صح) التي تشير أنها من أصل الكتاب كما هي عادتهم ، فلا يدرى من المفسر بذلك .

وأما كون فرات هو الشيخ فإنه لا يمنع أن تكون من رواية الأكابر عن الأصاغر ، والمتأمل في كتبهم يعرف أنهم لم يستوعبوا ذكر جميع التلاميذ والشيوخ ، فيمكن استداك هذه المعلومة وتسجيلها من فوائد هذا الإسناد . والله أعلم.

إذا تقرر هذا فإن محرز بن عبد الله وثقه أبو حاتم ، و قال أبو داود : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال : كان يدلس عن مكحول ، يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع عن مكحول وغيره . وقال ابن حجر : صدوق يدلس ، وذكره في الطبقة الثالثة من المدلسين .

فالرجل بين الثقة والصدق ، وإنما يعاب عليه التدليس ، والعمدة في وصفه به كلام ابن حبان ، وهو صريح في روايته عن مكحول ، والرواية هنا وإن كانت بالعنعنة فهي عن غير مكحول . والله أعلم .ثقات ابن حبان٧/٥٠٤ ، تهذيب الكمال ٢٧/٢٧٧، والتقريب/٥٢١ ، تعريف أهل التقديس/١١٠ .

وبقي من إسناد الحديث يحيى بن أبي كثير وأبو سلمة ؛ فأما يحيى فهو الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت ، قال شعبة : يحيى أحسن حديثا من الزهري . ووصفه بالتدليس العقيلي وابن حبان ، وعده ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين الذين احتمل الأئمة تدليسهم ، وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا ، أو لأنهم لا يدلسون إلا عن ثقة .ثقات ابن حبان٧/٥٩١ ، تهذيب التهذيب ١١/٢٣٥ ، التقريب/٥٩٦ ، تعريف أهل التقديس/٧٦ .

وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، تابعي ثقة مكثر روى له الجماعة . تهذيب الكمال ٣٣/٣٧٠ ، التقريب/٦٤٥

(١) الترجيح/٣٤، وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة/٤٠٥ ، والقول البديع /٣٦٧ ، والعجلوني في كشف الخفاء٢/٢٣٦ وعزوه لأبي الشيخ في مكارم الأخلاق . وفي سنده بشر بن عبيد ، ذكره ابن حبان في ثقاته ،وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الأئمة ، وقال : بين الضعف . وقال السخاوي والعجلوني وابن الديبع : متروك . وكذبه الأزدي .ثقات ابن حبان٨/١٤١، الكامل

حديث ابن عمر - رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من بلغه عن الله - عز وجل - فضل شيء من الأعمال يعطيه عليه ثواباً ، فعمل ذلك العمل رجاء ذلك الثواب أعطاه الله تعالى ذلك الثواب وإن لم يكن ما بلغه حقاً)[1] /٢ ، وحديث ابن عباس - رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله ﷺ: (من بلغه عن الله عز وجل رغبة فطلب ثوابها أعطاه الله - تعالى - أجرها وإن لم تكن الرغبة على ما بلغته) الحديث ، و فيه : قال ابن عباس - رضي الله عنهما- : (والذي لاإله إلا هو ما سمعت منه شيئا قط أقر لعيني منه)[2] وحديث أنس ﷺ من طريق ابن كيسان ، عن ثابت ، عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من بلغه عن الله عز وجل فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها)[3] ومن طريق بزيع ، عن ثابت ، عنه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- : (من بلغه عني فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها)[4] ثم قال : و الفضائل المرغب

لابن عدي ٤٤٧/٢،لسان الميزان٢٦/٢، القول البديع/٣٦٧ ، كشف الخفاء٢٣٦/٢ ، تمييز الطيب/١٦٣

(١) الترجيح/٣٤ ، و أورده السيوطي في اللآلئ ١٩٦/١، والشوكاني في الفوائد المجموعة/٢٨٣ ، وابن عراق في تنزيه الشريعة٢٦٥/١وعزوه إلى الدارقطني . وفي سنده إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله قال ابن ناصر الدين : أحد المتروكين ، وقال الذهبي : مجمع على تركه . الميزان٢٥٣/١ .

(٢) الترجيح/٣٤ ، و أشار إليه السخاوي في القول البديع/٣٦٧ ، وابن عراق في تنزيه الشريعة٢٦٥/١ وفي سنده جويبر بن سعيد البلخي ، قال النسائي والدارقطني وابن ناصر الدين وغيرهم : متروك . الميزان٤٢٧/١

(٣) الترجيح/٣٥ ، وقال : " ابن كيسان هو عبدالله أبو مجاهد المروزي منكر الحديث ، قاله البخاري وضعفه غيره " . وانظر في تضعيفه التاريخ الكبير١٧٨/٥، الجرح والتعديل١٤٣/٥ ، الميزان٤٧٥/٢.

(٤) الترجيح/٣٥ ، وأخرجه أبو يعلى١٦٣/٦ ، وابن عدي٤٩٣/٢ ، وابن حبان في المجروحين١٩٩/١ ، و ذكره الهيتمي في مجمع البحرين٢٢١/١ وقال: لم يروه عن ثابت إلا بزيع . وبزيع هو أبو الخليل

في تحصيلها التي وردت الأحاديث بجملها وتفاصيلها ، منها ما صحّح الأئمة أسانيده ومتونه ، ومنها الملحق بالصحيح احتجاجا وإن كان دونه ، ومنها غير ذلك من الأنواع ، وشرها أخبار الوُضّاع التي لا تحل رواية الموضوع منها برفعه إلاّ مع النص على اختلاقه ، والبيان لوضعه[1] ، أما أخبار من ضعفوه انتقادا إن جاءت في فضائل الأعمال تساهلوا فيها إسناداً ، وقد روي عن جمّ من السلف، وجمع من الخلف فيما يروى عنهم وينقل ، منهم ابن المبارك[2] ، وابن مهدي[3] ، وأحمد بن حنبل[4] أنهم تساهلوا في رواية الحديث الضعيف الذي في إسناده مقال إذا[5] كان في الترغيب والترهيب والقصص والأمثال والمواعظ وفضائل الأعمال . وكما تجوز رواية الحديث الضعيف الوارد في بعض الأمور كذلك يجوز العمل به عند الجمهور[6] .

الخصاف قال ابن حبان : يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها ، وقال ابن ناصر الدين : متهم ، وقال ابن حجر : ضعيف جـداً . المجروحين١/١٩٩، الترجيح/٣٥ ، المطالب العالية٣/١١١ .

(١) انظر في تقرير هذه المسألة علوم الحديث لابن الصلاح/٨٩ .

قد سبق في بيان منهج المصنف أنه – رحمه الله – لم يلتزم بذلك في شرحه هذا ، بل أورد عددا من الروايات التي لم يسلم إسنادها من وضاع أو متهم بالوضع دون أن ينبه على ذلك ، وقد نبهت على حال هؤلاء الرواة في التعليق على رواياتهم .

(٢) انظر الجرح والتعديل١/٣٠ ، وشرح علل الترمذي لابن رجب١/٧٣، وفتح المغيث١/٢٨٨ .

(٣) انظر شرح علل الترمذي ١/٧٣ ، وفتح المغيث١/٢٨٨.

(٤) انظر المرجعين السابقين ، والكفاية/١٣٤ .

(٥) في الأصل : إذْ

(٦) يجوز العمل به عندهم بشروط ذكرها السيوطي في التدريب ١/٣٧٧ هي : ١-أن تكون في فضائل الأعمال .٢-أن يكون الضعف غير شديد . ٣-أن يندرج تحت معمول به . ٤-أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط . وزاد ابن حجر أن لا يشهر ذلك لئلا يعمل المرء

ومن أحاديث الترغيب في الثواب المروية من طرق في هذا الباب حديث صلاة التسبيح المرغب في فعلها ؛ لإحراز أجرها وفضلها ، ولحديثها طرق مروية غالبها غير قوية ، وأمثلها حديث أبي الفضل العباس من رواية ابنه عبدالله رضي الله عنهما . انتهى .

* * *

بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع ، أو يراه الجهال فيظن أنه سنة صحيحة . تبيين العجب بما ورد في شهر رجب/٢٣ .

ولفظ روايته على ما في الحصن أنه - صلى الله عليه وسلم- قال لعمه العباس بن عبد المطلب - رضي للع عنه- :

(يا عباس ، يا عماه) بسكون الهاء وقفا ، أصله عمّي ، قلبت الياء ألفاً ، وألحق به هاء السكت ، وذكره طلباً لمزيد إقباله ، وإعلاماً بعظيم هذه المنحة التي لا يستحق الإعلام بها ابتداء إلا أقرب أقاربه ، وألصق الناس به .

(ألا أعطيك) بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة ، أي عطيّة وضيّة[(١)] .

(ألا أمنحك) بفتح الهمزة والنون ، وبكسرها أي أدلك ، أو أعطيك منحة سنية ، وأصل المنح أن يعطى الرجل شاة أو ناقة ليشرب لبنها ثم يردها إذا ذهب درها ، ثم كثر استعماله حتى قيل في كل عطاء ، كذا في المغرب[(٢)] وفي القاموس[(٣)] :" منحه كمنعه وضربه : أعطـاه ، والاسم المنحة بالكسر ومنحه الناقة جعل له وبرها ولبنها وولدها ، وهي المنحة والمنيحة ، واستمنحه : طلب عطيته" /٣ انتهى . وفي الحديث: (من منح منحة ورق ، أو منح لبناً كـان له كعـدل رقبـة)[(٤)] قـال ابن الأثير في نهـاية

---

(١) كذا في الأصل ، وفي شرح ملا علي القاري (رضية) بالراء بدل الواو ، وهو الصواب .

(٢) ٤٣٤ مادة " المنح " .

(٣) مادة " منح " .

(٤) أخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في المنحة٤/٣٤٠ رقم/١٩٥٧ . وقال: حسن صحيح غريب . وأحمد٤/٣٠٠،٣٠٤ ، وابن حبان ، الإحسان٧/٢٧٨.
وهو حديث صحيح الإسناد ، ومداره عندهم جميعا على طلحة بن مصرف ، عن عبدالرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب مرفوعا . قال الهيثمي في طريقي أحمد : رجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد١٠/٨٥ ، ورمز له السيوطي بالصحة . فيض القدير٦/٢٢٩ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع٥/٣٦٠ .

الغريب [1] : " منحة الورق القرض ، ومنحة اللبن أن يعطيه ناقة ، أوشاة ينتفع بلبنها ويعيدها ، و كذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردها ، ومنه الحديث (المنحة مردودة)[2] " انتهى .

(ألا أحبوك) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وضم الموحدة ، من حباه كذا إذا أعطاه ، والحباء العطية على ما في النهاية[3] ، والمعنى عطية هنية ، قال القاري : " وفي نسخة (ألا أخبرك) ، والظاهر أنه تصحيف " انتهى.لكن هو

=ورواه أحمد ٢٧٢/٤ من حديث النعمان بن بشير .

تنبيهان : ١- رمز المتقي الهندي في كتر العمال٤١٥/٦ بأن هذا الحديث في سنن أبي داود وسنن ابن ماجه . وهو وهم ، فلم يخرجه من أصحاب السنن إلا الترمذي .

٢- في المطبوع من تحفة الأشراف ٢٦/٢ ساق إسناد الترمذي عن أبي كريب ، عن إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق ، عن أبيه أبي إسحاق عن طلحة بن مصرف . والمثبت في سنن الترمذي٣٤٠/٤ ، وتحفة الأحوذي ٩٠/٦ حدثنا أبو كريب ، حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن إبي إسحاق . وهذا هو الصواب ، فالذي يروي عن أبي إسحاق هو ابنه يوسف . وانظر تهذيب الكمال١١٠/٢٢ .

(١) ٣٦٤/٤ مادة " منح " .

(٢) هو جزء من حديث أخرجه أبو داود في البيوع ، باب تضمين العرية٢٩٦/٣ رقم/٣٥٦٥ ، والترمذي في الوصايا ، باب ما جاء لا وصية لوارث ٤٣٣/٤ رقم/٢١٢٠، وأحمد ٢٦٧/٥ كلهم من طريق إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن أبي أمامة مرفوعاً ، وقال الترمذي: حسن صحيح . وقد روي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه . وأخرجه ابن حبان ، الإحسان٢٧٧/٧ رقم/٥٠٧٢ من طريق حاتم بن حريث الطائي عن أبي أمامة .

وهو حديث حسن الإسناد ، وإسماعيل بن عياش يحتج بحديثه عن الشاميين ، وهذا من حديثه عنهم ؛ فشيخه شرحبيل بن مسلم شامي ، قال فيه ابن حجر :صدوق فيه لين . التقريب/٢٦٥ ، و لم يتفرد به بل تابعه عليه حاتم بن حريث عند ابن حبان ، وحاتم قال فيه ابن حجر : مقبول . التقريب/١٤٤ .

(٣) ٣٣٦/١ مادة " حبا " .

الذي في نسخ المشكاة[1] كالمصابيح ، وعليه شرح ابن حجر كالطيـــبي[2] ، والله تعالى أعلم .

(ألا أفعل بك) بالباء على ما في الأصول المعتمدة والنسخ المعتبرة ، وفي نسخة باللام ، فقيل: هي الرواية الصحيحة . انتهى قاري ، وقال ابن حجر : قال غير واحد كذا في نسخ المصابيح ، والصواب (ألا أفعل لك) انتهى[3] . وفيما قالوه نظر ، ولا صوابَ في ذلك ، بل الذي في الأصول المعتمدة هو الباء ، ومعناها هو الأظهر الأليق بالسياق كما يتضح[4] . انتهى ، وسيأتي ما يتضح به من كلام الطيـــبي .

(عشر خصال) بالنصب على أنه مفعول تنازعه الأفعال الأربعة السابقة عليه ، والمعنى في الجميع ألا أصيّرك ذا عشر خصال ، وإنما ذكره بألفاظ مختلفة زيادة في التأكيد ، وتفخيماً لشأن المعطى ، وترغيباً فيه ، وتشويقاً إليه ليتلقاه بكليته ويبادر لامتثاله ويواظب عليه . والخصال جمع خصلة ، وهي هنا ليست بمعنى السجية الخلقية ، بل المراد بها ماتقع إليه حاجة الإنسان ، فقد قال التوربشتي[5] في شرح المصابيح : " الخصلة هي الخلة ، وهي الاختلال العارض للنفس أو لشهوتها لشيء ، أولحاجتها إليه ، فالخصلة كما تقال للمعاني التي

---

(١) ١/٤١٨.

(٢) شرح الطيـــبي على المشكاة المسمى الكاشف عن حقائق السنن٤/١٢٤٨ .

(٣) أي قول من نقل عنهم ابن حجر .

(٤) في شرح ابن حجر " سيتضح " .

(٥) هو فضل الله التوربشتي ــ بضم التاء المثناة من فوق ، بعدها واو ساكنة ، ثم راء مكسورة ، ثم باء موحدة مكسورة ، ثم شين معجمة ساكنة ، ثم تاء مثناة من فوق ــ محدث فقيه من أهل شيراز ، له شرح على مصابيح البغوي ، مات في حدود الستين والستمائة . الطبقات الكبرى للسبكي٨/٣٤٩ .

تظهر من نفس الإنسان تقال أيضا لما تقع حاجته إليه "[1] انتهى . ثم قال : " وإنما أضاف فعل الخصال إلى نفسه لأنه هو كان الباعث عليها ، والهادي إليها " انتهى . والمراد بها الدخول في الصلاة ، فقراءة الفاتحة ، فالسورة ، فقول تلك التسبيحات في القيام ، فالركوع فالاعتدال ، فالسجود الأول ، فالجلوس بعده ، فالسجود الثاني ، فالجلوس بعده. وقيل : قوله التسبيحات وما بعدها ؛ فإنها فيما سوى القيام عشر عشر ، وقيل : عشرة أنواع يعطاها المصلي ، أحدها المغفرة المذكورة ، والباقية موكولة إلى علم الله – تعالى - ، وقيل عشرة أنواع من الذنوب تكفرها تلك الصلاة، أشير إليها بأوله إلخ ، قال ابن حجر : " فحينئذ لا بد من تقدير مضافه[2] أي تكفر عشر خصال " ثم قال : "وفي جوابه أي الشرط و هو إذا أنت فعلت ذلك بقوله: غفر الله لك ردٌّ للقول بأنها عشرة أنواع من الذنوب ؛ إذ لا يلتئم عليه هذا الشرط والجواب " انتهى .

(إذا أنت فعلت) قدّم التأكيد للتأييد .

(ذلك) أي العشرة المذكورة على الوجه الآتي . /٤

(غفر الله لك ذنبك) أي ذنوبك بقرينة قوله - على وجه الإبدال ، أو على طريق التفسير بأعني - :

(أوله وآخره) قال التوربشتي : " أي مبتداه ومنتهاه ، وذلك لأن من الذنب ما لا يواقعه الإنسان دفعة واحدة ، وإنما يأتى منه شيئا فشيئا ، ونظير ذلك المواقع في الزنى فإنه يتمنى ويشتهي ، ثم يتطلع أولا إليه ، فينظر ويراود ، ويقبل ، ويلامس ، ويباشر ، وهذه الجملة وإن كانت ذنوباً متعددة فإنها في

---

(١) شرح التوربشتي١/ل١٤٦ .

(٢) كذا في الأصل ، وفي مخطوط شرح ابن حجر (مضاف) .

الحقيقة راجعة إلى معنى واحد ، ولها أول وآخر ، فإذا صحت الإنابة ، وتقبلت التوبة تجاوز الله – تعالى – عما اجترحه العبد في أول الأمر وآخره " انتهى[1] .

ويحتمل كما قاله ابن حجر أن يكون المراد بآخره ما قُبَيل هذه الصلاة ، أو ما بعدها إلى الموت ، فيكون المعنى ما تقدم منه على الصلاة ، وما تأخر منه عنها إلى الموت . قال : " ولا مانع أن العمل يكفر ما بعده أيضا ، كما في صوم يوم عرفة يكفر السنة التي قبله ، والسنة التي بعده[2] . ومن هذا خبر(وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)[3] ثم رأيت التصريح بالثـاني في روايـة الطبراني وهي (غفر الله لك كل ذنب كان أو كائن)[4] " انتهى . ومراده بالثاني قوله : " أو ما بعدها إلى الموت "

(قديمه وحديثه) قال القاري : " أي جديده كما هي في بعض النسخ " انتهى . قال ابن حجر : " وحكمتهما كغيرهما مما ذكر الدلالة على مزيد الاستيفاء ، وزعم شارح أن كلا منهما أعم مما قبله وبعده من وجه ، وبينه بما فيه نوع تحكم " انتهى .

(خطأه) قال ابن حجر قد يستشكل هذا بأن الخطأ لا إثم فيه ، فكيف يجعل من جملة الذنب ؟ وقد يجاب بأن المراد ما فيه من نقص ، وإن لم يكن فيه

---

(١) شرح التوربشتي١/ل١٤٦ .

(٢) جاء هذا في حديث أبي قتادة – رضي الله عنه– عند مسلم ، في كتاب الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ٨١٨/٢ رقم/١١٦٢.

(٣) متفق عليه من حديث علي – رضي الله عنه –، أخرجه البخاري في المغازي ، باب فضل من شهد بدراً ٣٠٤/٧رقم/٣٩٨٣، ومسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل أهل بدر رضي الله عنهم ١٩٤١/٤ رقم/٢٤٩٤ .

(٤) المعجم الأوسط ١٨٧/٣ رقم/٢٨٧٩ ، وانظر مجمع البحرين ٣١٧/٢ ، ومجمع الزوائد ٢٨٢/٢ ، وقال الهيثمي : فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف .

إثم ، ويؤيده ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (١) ، ويحتمل أن المراد مغفرة ما يترتب على الخطأ نحو الإتلافات مثلاً من ثبوت بدلها في الذمة ، ومعنى المغفرة في هذا إرضاء الخصوم ، وفك النفس عن الحبس عن مقامها الكريم المشار إليه بقوله - صلى الله عليه وسلم -: (نفس المؤمن مرهونة حتى يقضى عنه دينه)(٢) انتهى .

(وعمده صغيره وكبيره ، سره وعلانيته) والمقصود استغراقه وإحاطته على معنى : لا أدع من ذنبك شيئاً يقع عليه اسم الذنب ، فهو كناية عن التزكية التامة ، كما قاله الطيبي ، فهذه الخصال العشر قد زادها إيضاحا بقوله :

(عشر خصال) بعد حصر هذه الأقسام ، أي هذه عشر خصال مكفرة على حد قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ بعد قوله تعالى :﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ (٣) و هذه تسمى فذلكة الحساب ، قال البيضاوي(٤): " وفائدتها أن لا يتوهم أن الواو بمعنى أو ، كقولك : جالس الحسن وابن سيرين

---

(١) البقرة /٢٨٦ .

(٢) أخرجه الترمذي في الجنائز ، باب ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : "نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ٣/٣٨٠ رقم /١٠٧٩ ، وقال حسن ، وابن ماجه في الصدقات ، باب التشديد في الدين ٢/٨٠٦ رقم /٢٤١٣ ، وأحمد ٢/٤٤٠ ، ٤٧٥ ، والحاكم ٢/٢٦،٢٧ ، وقال صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، والدارمي في كتاب البيوع ، باب ما جاء في التشديد في الدين ٢/١٧٧ رقم/٢٥٩٤ ، والبغوي في شرح السنة ٨/٢٠٢ رقم/٢١٤٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٤٩ ، كلهم من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ "معلقة " بدل مرهونة ، وعمر صدوق يخطيء . التقريب /٤١٣ ، لكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه ابن حبان من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . الإحسان ٥/٢٦ .

(٣) البقرة /١٩٦ .

(٤) ناصر الدين عبدالله بن عمر الشيرازي البيضاوي الشافعي ، كان إماماً نظاراً متعبداً له عدة مصنفات من أهمها المنهاج في أصول الفقه ، ومختصر الكاشف في التفسير ، وشرح المصابيح في الحديث ، ت٦٨٥ هـ . الطبقات الكبرى ٨/١٥٧ ، شذرات الذهب ٥/٣٩٢ .

وأن يعلم العدد جملة كما علم تفصيلا " [1] انتهى . ومن نصب عشراً فالمعنى خذها أو دونك عشر خصال . ذكره الطيبي[2] /٥ ، والنصب هو ما ضبط بالقلم مصححاً عليه في نسخة من عدة الحصن الحصين مقروء سبع مرات على بعض العلماء .

(أن) خبر مبتدأ محذوف ، أي المأمور به هو ، أو العشر هي أن . قال الطيبي : " فعلى هذا التقدير تبين أن الرواية بالباء في قوله: (ألا أفعل بك) أظهر في المعنى من الرواية باللام ، لأنه فعل عام خص بحسب المقام ، وقرائن الأحوال بما ذكرناه كما في قوله تعالى :﴿ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ﴾ [3]. قال الكلبي[4] : قال النبي ﷺ لأصحابه وقد ضجروا من أذى المشركين : حتى متى نكون على هذا ؟ فقال : (ما أدري ما يفعل بي ولا بكم أأترك بمكة ، أو أؤمر بالخروج إلى المدينة ؟)[5] انتهى . " أو" مفسرة كما قاله ابن حجر ، وعلله بأن الإخبار وما معه بمعنى القول ، فعلى هذا يجوز في المضارع بعدها الرفع والنصب لكونه مثبتا ، فالرفع على أنها بمعنى (أي)، والنصب على أنها مصدرية .

" تتمة " (أن المفسرة هي التي يحسن في موضعها أي) ، وعلامتها أن تقع بعد جملة فيها معنى القول دون حروفه، نحو:﴿ فَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ ﴾ [6]

---

(١) تفسير البيضاوي ١٧٨/١ .

(٢) شرح المشكاة للطيبي ١٢٤٩/٤ .

(٣) الأحقاف /٩ .

(٤) محمد بن السائب الكلبي أبو النضر ، صاحب التفسير ، عالم بالنسب ، لكنه سبئي رافضي متهم بالكذب ، قيل للإمام أحمد : يحل النظر في تفسير الكلبي ؟ قال : لا . الميزان ٥٥٦/٣ ، تهذيب التهذيب ٩/ ١٥٧، التقريب /٤٧٩ .

(٥) شرح المشكاة للطيبي ١٢٥١/٤ .

(٦) المؤمنون /٢٧ .

ولا تقع بعد صريح القول خلافاً لبعضهم . وقد اختلف النحويون فيها؛ فمذهب البصريين أنها قسم برأسه ، ونقل عن الكوفيين أنها عندهم المصدرية ، فإن وقع بعدها مضارع مقرون بلا ــ نحو: أشرت إليه أن لا تفعل ــ جاز رفعه(١) وجزمه على جعل " لا " ناهية ، ونصبه على جعل " أن " مصدرية ، و" لا " نافية . قاله المرادي(٢) في الجنى الداني(٣) .

(تصلي) بنية صلاة التسبيح . قال ابن حجر : " ولو في الوقت المكروه فيما يظهر " انتهى. وقال في الفتاوى: " الذي يظهر من كلامهم أنها من النفل المطلق ، فتحرم في وقت الكراهة " ووجه كونها من المطلق أنه الذي لا يتقيد بوقت ، ولا سبب ، وهذه كذلك لندبها كل وقت من ليل أو نهار كما صرحوا به ما عدا وقت الكراهة لحرمتها فيه كما تقرر . ثم قال : " وعلم من كونها مطلقة أنها لا تُقضى؛ لأنها ليس لها وقت محدود حتى يتصور خروجها عنه ، وتفعل خارجه لما أفاده الخبر ، وكلام أصحابنا أن كل وقت غير وقت الكراهة وقت لها ، وأنه يسن تكرارها ولو مرات متعددة في ساعة واحدة" .(٤) انتهى . ويؤيد ما في الفتاوى أنه جاء فيما رواه الطبراني في معجمه الكبير أن النبي ﷺ قال للعباس – رضي الله عنهما– بعد قوله: (ألا أحبوك) إلخ : (فإذا كانت ساعة يصلى فيها ليست بعد العصر ، ولا بعد طلوع الشمس فيما بين ذلك

---

(١) في الجنى الداني /٢٢١ : " فرفعه على جعل أن مفسرة ، ولا نافية " .

(٢) هو حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المراكشي الشهير بابن أم قاسم ، إمام في العربية ، وفقيه مالكي عالم بالأصول ، ت ٧٤٩ هـ ، من مصنفاته الجنى الداني في معاني الحروف ، وشرح ألفية ابن مالك وغيرها . الدرر الكامنة ١٣٨/٢ .

(٣) الجنى الداني /٢٢٠ : ٢٢١ ، وقد تصرف المصنف في العبارة بتقديم وتأخير واختصار .

(٤) الفتاوى الفقهية ١٩٠/١ .

فأسبغ طهورك ثم قم إلى الله - عز وجل - فاقرأ بفاتحة الكتاب) الحديث[1] .

وفيما رواه أبو نعيم[2] في كتابه قربان المتقين أنه - صلى الله عليه وسلم- قال له: (يا عباس ، يا عم النبي أما إني لا أقول صل بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ، صل أربع ركعات تقرأ فيهن) الحديث[3] . والله أعلم .

(أربع ركعات) أي بتسليمة ، أو تسليمتين . وقيل : إن كان نهارا فبتسليمة ، وإن كان ليلا فبتسليمتين . وهذا الذي استحسنه الغزالي[4] في الإحياء[5] كما قاله الرملي[6] في النهاية[7] . قال الشبراملسي[8] في حاشيتها : " انظر وجه التفرقة بين الليل والنهار مع أن الفصل أفضل من الوصل مطلقاً ليلاً أو نهاراً ، ولعله أن الصلاة بالليل يبعد عروض ما يمنع من إتمامها فطلب فيها

---

(١) ١١/١٦١ ، ١٦٢ ، وفي سنده أبو هرمز ، قال أبو حاتم : متروك ذاهب الحديث ، وقال النسائي : ليس بثقة . الميزان ٤/٢٤٣ ، لسان الميزان ٦/١٤٦ .

(٢) أحمد بن عبد الله المهراني الأصبهاني ، صدوق تكلم فيه بلا حجة ، من مصنفاته حلية الأولياء ، والمستخرج على البخاري والمستخرج على مسلم وغيرها ، ت ٤٣٠ هـ . التذكرة ٣/١٠٩٢ ، الميزان ١/١١١ ، لسان الميزان ١/٢٠١ .

(٣) نقله ابن ناصر الدين في الترجيح /٤٥ ، وفي سنده عمرو بن جميع ، كذبه ابن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث . الميزان ٣/٢٥١ .

(٤) هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي حجة الإسلام الغزالي ، برع في الفقه و مهر في الجدل والكلام ، من مصنفاته الوسيط والوجيز في الفقه وإحياء علوم الدين وغيرها ، ت ٥٠٥ هـ . السير ١٩/٣٢٢ ، وفيات الأعيان ٤/٢١٦ ، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/٢٩٣ .

(٥) ١/٢١٤ .

(٦) هو شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي فقيه الديار المصرية في عصره ، يقال له الشافعي الصغير ، من مصنفاته نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، وغاية البيان في شرح زبد ابن رسلان ، ت ١٠٠٤ هـ . الأعلام ٦/٢٣٥ .

(٧) ٢/١٢٣ .

(٨) هو نور الدين علي بن علي الشبراملسي ، فقيه شافعي ، من مصنفاته حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني ، وحاشية على نهاية المحتاج ، ت ١٠٨٧ هـ . الأعلام ٥/١٣٠ .

الفصل بالسلام لزيادة ما يفعله فيها ، وبالنهار قد يعرض تشاغل يمنع من إتمامها فطلب فعلها بسلام واحد ليكون التحرم بها مانعا عن الإعراض عن شيء منها ، ودخل فيه ما لو فرقها ففعل في ليلة ركعتين وفي ليلة أخرى ركعتين ، وهو محتمل ، ويحتمل أن شرط حصول سنتها إذا فعلها متوالية حتى تعد صلاة واحدة وهو أقرب "[1] انتهى .وفي /٦ فتاوى ابن حجر ما نصه: " ويجوز فيها الفصل والوصل ؛ لأن الحديث يتناولهما ، لكن استحسن الغزالي في الإحياء أنه إذا صلاها في النهار وصلها بتسليمة واحدة ، وإن صلاها في الليل فعلها بتسليمتين أي لقوله ﷺ : (صلاة الليل مثنى مثنى)[2] لكن في رواية (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)[3] وكأن الغزالي – رحمه الله تعالى – إنما أخذ بالرواية الأولى لأنها أشهر " انتهى . وقيل الأولى أن تصلى مرة بتسليمة ، و أخرى بتسليمتين .

---

(١) ١٢٣/٢.

(٢) متفق عليه من حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – ، أخرجه البخاري في الصلاة ، باب الحلق والجلوس في المسجد ٥٦١/١ رقم /٤٧٢ ، ومسلم في صلاة المسافرين ، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل ٥١٦/١ رقم /٧٤١ .

(٣) أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب في صلاة النهار ٢٩/٢ رقم /١٢٩٥ ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٤٩١/٢ رقم /٥٩٧ ،وقال : " اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر فرفعه بعضهم ، وأوقفه بعضهم "، وقال : "والصحيح ما روي عن ابن عمر أن النبي – صلى الله عليه وسلم- قال : (صلاة الليل مثنى مثنى) وروى الثقات عن عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و لم يذكروا فيه صلاة النهار " ، والنسائي في قيام الليل باب كيف صلاة الليل ٢٢٧/٣ رقم /١٦٦٦ ، وقال : " هذا الحديث عندي خطأ . والله أعلم ، ثم أورده عن عدد من تلاميذ ابن عمر بدون " النهار " ، ورواه في الكبرى ١٧٩/١ رقم /٤٧٢ و قال : " لكن أصحاب ابن عمر خالفوا عليا الأزدي ، خالفه سالم ونافع وطاوس ، ثم ذكر أحاديثهم بسنده " ، وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٤١٩/١ رقم /١٣٢٢ ، وأحمد ٢٦/٢ ، وابن أبي شيبة ٢٧٤/٢ ، والدارمي ٢٨٠/١ ، والدارقطني ٤١٧/١ ، والبيهقي ٤٨٧/٢ ، وابن حبان ، الإحسان ٨٦/٤ رقم /٢٤٧٤ ، وابن خزيمة

٢/٢١٤ رقم /١٢١٠، كلهم من طريق شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن علي بن عبد الله الأزدي ، عن ابن عمر مرفوعا .

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٣٤ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ١٣/١١٩ ، من طريق العمري ، عن نافع عن ابن عمر مرفوعا . و العمري هنا هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، صرح بذلك ابن عبد البر في التمهيد ١٣/٢٤٠ .

ورواه الدارقطني ١/٤١٧ من طريق ثوبان عن ابن عمر مرفوعا.

ورواه الحاكم في معرفة علوم الحديث /٥٨ من طريق ابن عون ، عن محمد بن سيرين عن ابن عمر مرفوعا ، وقال : "ذكر النهار فيه وهم " .

وقد اختلف أئمة الحديث في الحكم على هذا الحديث بزيادة " النهار " فأعلها عدد من العلماء منهم الترمذي والنسائي وابن معين والدارقطني والحاكم ، وجملة ما قيل في سبب التضعيف مايلي :

١- أن الحفاظ من أصحاب ابن عمر - رضي الله عنهما- لم يذكروا لفظة النهار ، قاله النسائي والترمذي و الدارقطني ، بل قال ابن عبد البر : " لم يقله أحد عن ابن عمر -رضي الله عنهما- غيره " التمهيد ١٣/٢٤٣ .

٢- أنه قد صح عن ابن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا ، وما كان له أن يخالف شيئا يرويه عن النبي ﷺ ، قاله ابن معين . طرح التثريب ٣/٧٦ ، وفتح الباري ٢/٤٧٩ .

٣- أنه قد صح موقوفا عن ابن عمر من قوله: " صلاة الليل والنهار مثنى مثنى " فلعل الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع . الفتح ٢/٤٧٩ .

وممن صحح الحديث الشافعي والبخاري والبيهقي وحججهم على ذلك ما يلي :

١ – أن رواته ثقات ، والزيادة من الثقة مقبولة .

٢ – أن الأزدي لم يتفرد بالزيادة ، بل تابعه عليها غير واحد كما تقدم في التخريج .

٣ – أن متنه له شواهد تؤيده منها : أن السنة الراتبة للظهر تصلى ركعتين و بعد الجمعة ركعتين ، وتحية المسجد ركعتين ، وصلاة العيد والاستسقاء ركعتين ، وهذه كلها صلاة نهارية .

ولعل الأظهر القول الأول فإنه المتمشي مع أصول المحدثين في رد رواية الثقة إذا خالفت من هو أولى ، وعلته المؤثرة مخالفة الأزدي الحفاظ من أصحاب ابن عمر بزيادة ذكر النهار ، ولعل سببها أنه اختلط عليه المرفوع بالموقوف كما قال ابن حجر ، ويؤيد ذلك قول يحيى بن معين : كان شعبة ينفي هذا الحديث ، وربما لم يرفعه . التمهيد ١٣/٢٤٥ ولا يتقوى الحديث بمتابعاته ؛ فحديث العمري عن نافع لم يروه عن العمري إلا إسحاق الحنيني ، والعمري والحنيني ضعيفان . التمهيد

(تقرأ) أي بعد أن تأتي بدعاء الافتتاح في الركعة الأولى ، وبالتعوذ .

(في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة) قال ابن حجر : " قال بعض أئمتنا : الأفضل كونها تارة من طوال المفصل ، والأفضل أربع من المسبحات ، (الحديد) و (الحشر) و (الصف) و(الجمعة) و (التغابن)؛ للمناسبة بينهن وبينها في الاسم ، وتارة من قصاره كـ (الزلزلة)[1] و (العاديات) و(ألهاكم) و(الإخلاص) " انتهى . ونقل القاري عن بعض شراح المشكاة أنه قيل لابن عباس : " ما هذه السورة بعد الفاتحة ؟ قال : (ألهاكم التكاثر) و(العصر) و(قل يا أيها الكافرون) و(الإخلاص) " وفي رواية (إذا زلزلت) و (العاديات) و(النصر) و(الإخلاص) " انتهى . وذكر ابن ناصر الدين " أن السورة التي تقرأ بعد الفاتحة في كل ركعة من هذه الصلاة مطلقة في غالب طرق الحديث ، وإنها قيدت في حديث نافع أبي هرمز ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعا في قوله: (فاقرأ بفاتحة الكتاب وسورة إن شئت جعلتها من أول المفصل)[2] وفي حديث أم سلمة - رضي الله عنها- (تقرأ فيهن بأربع سور من طوال المفصل)[3] قال : أما أول المفصل فمختلف فيه[4] مع الاتفاق فيما أعلم أن آخره آخر (قل أعوذ برب الناس) . قيل : أول المفصل سورة

١٣/ ٢٤٠ ، وحديث ثوبان عن ابن عمر قال فيه ابن حجر : في إسناده نظر ، وحديث ابن سيرين عن ابن عمر قال فيه الحاكم : ذكر النهار فيه وهم . وتقدم .وأما الشواهد لمتنه فتؤيد صحة أداء صلاة النهار مثنى مثنى ، وهو قول الجمهور ، وباب ذلك النظر الفقهي لا التحقيق في ضوء قواعد المحدثين .

انظر في تفصيل الكلام على الحديث الجوهر النقي ٢/٤٨٧ ، ٤٨٨ ، والتمهيد ١٣/ ٢٤٠:٢٤٨، وطرح التثريب ٣/٧٦ ، وفتح الباري ٢/٤٧٩ ، والتلخيص الحبير ٢/٢٢ ، ٢٣ .

(١) في مخطوطة شرح المشكاة : كالزلازل .

(٢) تقدم تخريجه ، وأن أبا هرمز متروك .

(٣) تقدم أن في سنده عمرو بن جميع ، كذبه ابن معين .

(٤) انظر أقوال العلماء في أول المفصل في الإتقان للسيوطي ١/٦٣ .

(الجاثية) ، وقيل : من أول سورة (القتال) ، وقيل : من أول سورة (الفتح) وقيل : من أول سورة (الحجرات) ، وصحح[1] هذا القول الشيخ أبو زكريا النووي[2] – رحمه الله تعالى – وقيل : من أول سورة (ق) ، وقيل من أول سورة (الصافات) ، وقيل : من أول سورة (الصف) ، وقيل : من أول سورة (تبارك الذي بيده الملك) ، وقيل : من أول سورة (سبح اسم ربك الأعلى) وقيل : من أول سورة (الضحى) . وأما طوال المفصل فكـ (الحجرات) و (ق) و (الذاريات) و (الطور) و (الواقعة) ، وأما أوساطه فكسورة (الجمعة) وسورة (المنافقين) ، وأما قصاره فكسورة (إنا أعطيناك الكوثر) و(قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) . وقد ذكر الإمام أبو محمد عبد القادر بْنُ أبي[3] صالح الجيلي[4] - رحمة الله عليه - أن من صلى صلاة التسبيح يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الأولى (سبح اسم ربك الأعلى) وفي الثانية (إذا زلزلت) ، وفي الثالثة (قل يا أيها الكافرون) ، وفي الرابعة (قل هو الله أحد) ، وذكر بعض المتأخرين أنه يقرأ في الأولى سورة (الواقعة) وفي الثانية (تبارك الذي بيده الملك) ، وفي الثالثة /٧ (إذا زلزلت) وفي الرابعة (قل

---

(١) لم أقف على تصريح الإمام النووي بتصحيح هذا القول ، وفي تحرير ألفاظ التنبيه / ٦٥ قال : " المفصل من سورة الحجرات ، وقيل : من قاف ..." فذكر بعض الأقوال الواردة ، ولم يرجح أو يصحح ، واكتفى في المجموع ٣ / ٣٨٤ بالإشارة إلى الخلاف دون ترجيح أو اختيار ، و قال في روضة الطالبين ١/ ٢٤٨: " ويستحب أن يقرا في الصبح بطوال المفصل كالحجرات ".

(٢) يحيى بن شرف أبو زكريا النووي ، إمام حافظ مبدع في الحديث وعلومه ، والفقه وأصوله ، واللغة وفنونها ، له تصانيف جمة نافعة ، منها رياض الصالحين ، والمهذب شرح مسلم ، والمجموع شرح المهذب للشيرازي ، وغيرها ، ت٦٧٦ هـ . التذكرة ١/١٤٧٠، طبقات السبكي ٨/٣٩٥ ، طبقات ابن قاضي شهبة ٢/١٥٣ .

(٣) " أبي " سقطت من الأصل .

(٤) هو الشيخ عبد القادر الجيلاني ، إمام الحنابلة في عصره ، كان صالحا كثير العبادة والمجاهدة ، صلح على يديه الكثير ، وأسلم كثير ، ت ٥٦١ هـ . السير ٢٠/٤٣٩ ، شذرات الذهب ٤/١٩٨ .

هو الله أحد) ، وذلك لما ورد في فضائل هذه السور[1] " انتهى[2] . وهل يقرأ السورة في كل ركعة ولو صلاها بتسليمة ، أو يختص ذلك بما إذا صلاها بتسليمتين ، فإذا صلاها بتسليمة اقتصر على قراءتها في الأوّلتين فقط ؟ نص الشبراملسي في حاشية النهاية فيما إذا صلى أربعا ، أوستا من الضحى بإحرام واحد على أنه لا تستحب قراءة سورة بعد التشهد الأول . قال : ومثله كل سنة تشهد فيها بتشهدين ، فإنه لا يقرأ السورة فيما بعد التشهد الأول "[3] انتهى . لكن ظاهر الحديث حيث قال : (تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة) إلخ أنه لا فرق أن يصليها بتسليمة أو تسليمتين ، بل قد جاء في طرق الحديث التصريح بأنه يصليها بتسليمة مع الأمر بقراءة السورة في كل ركعة ، وهو ما رواه أبو سلمة موسى بن إسماعيل المقري قال : حدثنا عبد الرحمن بن عبدالحميد الطائي ، حدثني أبي ، قال لقيت أبا رافع فسألته فحدثني عن الفضل ابن العباس - رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال : (أربع ركعات إذا فعلتهن في كل سنة ، أو في شهر)[4] قال ابن ناصر الدين: " وذكر الحديث بنحو حديث أبي رافع الذي قدمناه ، وفيه: (ولا يسلم إلا في آخرهن) "[5] انتهى . وفي لفظ حديث أبي رافع الذي قدمه أن رسول الله ﷺ (أمر عمه العباس -

---

(١) التحقيق أن ورود شيء من الفضل لبعض السور لا يصح دليلا لاستحباب قراءتها في مواضع محددة إلا أن يرد في ذلك دليل خاص ، فباب العبادة مبني على التوقف حتى يرد النص .

(٢) الترجيح / ٦٧،٧٠ .

(٣) ١١٧/٢.

(٤) أخرجه الخطيب في جزء صلاة التسبيح / ل ٣ ، و ذكر السيوطي في اللآليء ٣٥/٢ : أن الحافظ في أمالي الأذكار عزاه إلى أبي نعيم في قربان المتقين من رواية موسى بن إسماعيل به ، ثم قال : " والطائي لا أعرفه ، ولا أباه ، وأظن أن أبا رافع الطائي ليس أبا رافع الصحابي ، بل هو إسماعيل بن رافع ، أحد الضعفاء " اهـ .

(٥) الترجيح /٥٦ .

رضي الله – عنه أن يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة)[1] ، فعلى هذا يكون طلب قراءة السورة في الأربع مع الأمر بأنه لايسلم إلا في آخرهن مما استثني في هذه الصلاة كسائر ما ذكروا أنه مستثنى فيها دون غيرها من سائر الصلوات مما هو مغاير لنظم الصلاة لوروده فيها وذلك كترك التكبير عند القيام من الركعة الأولى والثالثة إذا صلاها قائما فيقوم بلا تكبير لإتيانه به قبل التسبيح فلا يستحب مرة ثانية ، وكتطويل الاعتدال من الركوع وهو ركن قصير ، والجلوس بين السجدتين وهو قصير في الأصح ، وجلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة ، وكاستحباب ذكر بعد قراءة السورة ، وقبل الركوع ، وبعد السجدة الثانية على ما يصرح به كلامهم أن التسبيح لا يكون إلا قبله ، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى ، وقد أشار إلى بعض ما ذكر الشيخ أبو إسحاق النّاجي[2] في رسالته فيما يكفر الذنوب المتقدمة والمتأخرة .

فائدة : السنة في القراءة أن يسرّها نهاراً ، ويتوسط فيها بين الجهر والإسرار ليلاً كسائر النوافل المطلقة ، وفي التسبيحات الإسرار ليلا ونهاراً . قال ابن حجر

---

(١) الترجيح /٤٨ ،٤٩ ، وهو من رواية أبي رافع – رضي الله عنه– عن النبي – صلى الله عليه وسلم– لا عن الفضل ، وأخرجه الترمذي في الصلاة ،باب صلاة التسبيح ٣٥٠/٢ رقم /٤٨٢ ، وقال : غريب من حديث أبي رافع ، وابن ماجه في الصلاة ، باب ما جاء في صلاة التسبيح ٤٤٢/١ رقم /١٣٨٦ . و قد حسنه الشيخ أحمد شاكر – رحمه الله – في تعليقه على سنن الترمذي ، و هو تساهل منه – رحمه الله – فإنه من طريق موسى بن عبيدة الربذي ، عن سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبي رافع . وموسى وثقه وكيع ، وضعفه الجمهور ابن المديني و أبو زرعة والترمذي والنسائي والساجي وابن حبان ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال يعقوب بن شيبة : صدوق ضعيف الحديث جدا . تهذيب التهذيب ١٠/ ٣١٨.

وسعيد ذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال ابن حجر : مجهـــول . تهذيب التهذيب ٤ / ٣٣ ، التقريب / ٢٣٦ .

و قد ضعف الحافظ ابن حجر في كتابه معرفة الخصال المكفرة إسناد هذا الحديث / ٤٧ .

(٢) هو برهان الدين إبراهيم بن محمد بن محمود الدمشقي أبو إسحاق ، المعروف بالناجي ، من محدثي دمشق . ت ٩٠٠ هـــ ، من مصنفاته الترغيب والترهيب .كشف الظنون ٤٠٠/٢ ، معجم المؤلفين ١٠٦/١ . و لم قف على الرسالة المذكورة .

في الفتاوى[1] . والله تعالى أعلم .

(فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم) أي قبل الركوع ، والجملة حالية .

(قلت): قال ابن حجر : " ما صرح به هذا السياق أن التسبيح بعد القراءة أخذ به أئمتنا ، وأما ما كان يفعله عبدالله بن المبارك[2]- رحمه الله تعالى - من جعله الخمسة عشر قبل القراءة ، و بعد القراءة عشراً ولا يسبح في الاعتدال فمخالف لهذا الحديث . قال بعض أئمتنا[3] : لكن جلالته تقتضي التوقف عن مخالفته فالأحب العمل بهذا تارة / ٨ وبهذا أخرى انتهى . وفيه نظر بل الأحب ما في الحديث ، وما فعله ابن المبارك الظاهر أنه استند فيه لشيء لم يثبت ، وإلا لما أعرضوا عن مخالفته ، نعم وافقه النووي في الأذكار فجعل قبل الفاتحة عشراً ، لكنه أسقط في مقابلتها ما يقال في جلسة الاستراحة فوافقه في العشر قبل القراءة ، وخالفه فيما يسقط بدلها[4] . قال بعضهم : وفي رواية

---

(١) الفتاوى الفقهية ١٩١/١ .

(٢) خبر ابن المبارك هذا رواه الترمذي في كتاب الصلاة ، باب صلاة التسبيح ٣٤٨/٢،قال : ثنا أحمد بن عبدة ، ثنا أبو وهب ، قال : سألت عبدالله بن المبارك ... فذكره . وأحمد بن عبدة هو الآملي ، صدوق . التقريب /٨٢ ، وأبو وهب هو محمد بن مزاحم العامري ، صدوق . التقريب /٥٠٦ . ورواه الحاكم ٣١٩/١، ٣٢٠ بسنده عن أبي وهب ، ثم قال : رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات ، ولا يتهم عبدالله أن يعلمه ما لم يصح عنده سنده .

(٣) هو التاج السبكي رحمه الله ، وسيأتي القول معزواً إليه .

(٤) لم أقف على هذا في كتاب الأذكار للنووي -رحمه الله- ، وإنما فيه كلام ابن المبارك منقولاً من سنن الترمذي . الأذكار /١٥٧ ، ١٥٨ . والعبارة منقولة من شرح ابن حجر على المشكاة ، وهي مطابقة للنسخة التي بين أيدينا ، لكن نقلها ابن علان في الفتوحات الربانية٣٠٦/٢ بسياق آخر هذا نصه : " نعم وافقه النووي في الأذكار فجعل قبل الفاتحة خمسة عشر ، وبعدها عشرا ، لكنه أسقط في مقابلتها ما يقال في جلسة الاستراحة فوافقه في الخمسة عشر قبل القراءة ، وخالفه فيما يسقط ندها " ــ كذا ــ ندها ــ وصوابه : بدلها . والله أعلم .

عن ابن المبارك أنه يقول عشرين في السجدة الثانية ، وهذا ورد في أثر بخلاف ما قبل القراءة " انتهى . ولعله[1] لم يقف على أثر ابن عمر الآتي على الأثر .

وقال ابن ناصر الدين : " هذه الصفة التي ذكرها ابن المبارك من أن التسبيح في كل ركعة من الأربع قبل القراءة خمس عشرة مرة ، وبعد القراءة عشر مرات لم أقف له على حديث إلا ما روي عن محمد بن فضيل بن غزوان ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أبي الجوزاء قال : صحبت ابن عمر - رضي الله عنهما- فقال : (يا أبا الجوزاء ألا أحبوك ؟ ألا أجيزك ؟ ألا أهب لك ؟ ألا أعطيك ؟ ألا أفيدك ؟ قلت : بلى ، يرحمك الله ، قال : فإني آمرك بأربع ركعات سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصليهن عبد مسلم في يومه ، أوليلته يسبح فيهن ألفاً ومائتي تسبيحة إلا غفر له كل ذنب صغير أو كبير ، حديث أو قديم. قلت: علمنيهن . قال : تقوم فتكبر خمس عشرة مرة ، وتسبح وتهلل ، وتحمد من هؤلاء الأربعة ثم تقرأ ، فتقولها عشر مرار ، ثم تركع فتقولها عشر مرار ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشر مرار ، ثم تسجد فتقولها عشر مرار ، ثم ترفع رأسك فتقولها بين السجدتين عشر مرار، ثم تسجد الثانية وتقولها وأنت ساجد عشراً، فتلك ثلاثمائة في كل ركعة ، ثم تركع الثانية فتقول هكذا في أربع ركعات ، فقلت : يا ابن عمر ، ومن يطيق هذا ؟ قال في كل جمعة مرة ، أو مرتين) "[2] انتهى .

وما ذكره ابن حجر أن ابن المبارك لا يسبح في الاعتدال لعله رواية عنده ، وإلا فالذي ذكره الترمذي أنه لا يسبح بعد الرفع من السجدتين كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

---

(١) هذا من كلام المصنف - رحمه الله - ، والضمير في لعله يرجع إلى ابن حجر . والله أعلم .

(٢) الترجيح /٦٦ . وخبر ابن عمر أخرجه الخطيب البغدادي في صلاة التسبيح / ل ٨ ، من طريق الثوري ، عن أبان بن أبي عياش ، به . وأبان تركه أحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني ، وكذبه شعبة وابن معين . الميزان ١/ ١٠ ، تهذيب التهذيب ١/٨٥ ، التقريب /٨٧ .

(سبحان الله) أي أنزهه ، أي أعتقد تنزيهه عن كل سمة لا تليق بجلاله وكماله .

(والحمد لله) أي كل وصف بجميل مستحق لله دون غيره .

(ولا إله) معبود في الوجود بحق .

(إلا الله ، والله أكبر) من كل ذي كبرياء ، أو بمعنى كبير كأعلم . وزاد الغزالي (ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)[1].

(خمس عشرة مرة) بسكون الشين ، وتكسر[2] .

(ثم تركع فتقولها) أي بعد " سبحان ربي العظيم " ثلاثا . فيستحب لمصليها كما قاله ابن ناصر الدين أن لا يقتصر على الذكر الوارد فيها في الركوع والسجود فقط ، بل يسبح قبله تسبيحهما ، ثم يأتي بذكر صلاة التسبيح[3] . وسيأتي إن شاء الله تعالى مثله عن ابن المبارك - رحمه الله تعالى - .

(وأنت راكع) أي قبل رفع رأسك .

---

(١) الإحياء ٢١٤/١ .وقال : " فقد ورد في بعض الروايات ." أ هـ
ووردت هذه الزيادة في حديث أخرجه الخطيب في صلاة التسبيح / ل ٧ ، ٨ من طريق عبد الله ابن سمعان ، عن معاوية وإسماعيل ابني عبد الله بن جعفر ، عن أبيه مرفوعا ، وأخرجه الدارقطني في مصنفه في صلاة التسبيح من طريق ابن سمعان به ، ذكره ابن ناصر الدين في الترجيح /٥٣ . وابن سمعان متروك ، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره ، وكذبه مالك وابن معين وغيرهما . الميزان ٤٢٣/٢ ، تهذيب التهذيب ١٩٢/٥ ، التقريب /٣٠٣ .

(٢) التسكين لغة الحجازيين ، و الكسر لغة التميميين ، ويجوز الفتح أيضا . شرح الكافية الشافية ١٦٧٠/٣ .

(٣) الترجيح /٧١ .

(عشراً) أي عشر مرات /٩ قال ابن حجر في التحفة : قال البغوي[١]: " ولو ترك تسبيح الركوع لم يجز له العود إليه ، ولا فعلها في الاعتدال ، بل يأتي بها في السجود "[٢] انتهى . قال الشبراملسي في حاشية النهاية بعد نقل هذا : " وبقي ما لو ترك التسبيح كله ، أو بعضه و لم يتداركه هل تبطل به صلاته ، أو لا ؟ وإذا لم تبطل هل يثاب عليها ثواب صلاة التسبيح ، أو النفل المطلق ؟ فيه نظر ، والأقرب أنه إن ترك بعض التسبيح حصل له أصل سنتها ، وإن ترك الكل وقعت له نفلاً مطلقاً " [٣]انتهى . وقال ابن حجر في الفتاوى : " والتسبيحات فيها هيئة كتكبيرة العيدين ، بل أولى فلا يسجد لترك شيء منها ولو نواها و لم يسبح فالظاهر صحة صلاته بشرط أن لا يطول الاعتدال ، ولا الجلوس بين السجدتين ، ولا جلسة الاستراحة ، إذ الأصح المنقول أن تطويل جلسة الاستراحة مبطل كما حررته في شرح العباب وغيره ، وإنما اشترطت أن لا[٤]يطول هذه الثلاثة لأنه إنما اغتفر تطويلها بالتسبيح الوارد ، فحيث لم يأت به امتنع التطويل ، وصارت نافلة بحالتها لكنها لا تسمى صلاة تسبيح ، فإن قلت : كيف ينوي صفة ، ثم يتركها ؟ قلت : لا بعد في ذلك؛ لأن تلك الصفة كمال ، وهو لا يلزم بنيته ، ألا ترى أن من نوى سجود السهو فسجد واحدة ثم طرأ له الاقتصار عليها جاز[٥]، بخلاف ما لو نوى الاقتصار على سجدة ابتداء لنيته ما لا يجوز حينئذ . فإن قلت : قضية هذا الأخير أنه لو نوى صلاة التسبيح

---

(١) هو أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي ، إمام في التفسير والحديث والفقه ، ت ٥١٦ هـ ، من مصنفاته مصابيح السنة وشرح السنة والتهذيب في الفقه.وفيات الأعيان ١٣٦/٢، السير ٤٣٩/١٩، التذكرة ١٢٥٧/٤ ، الطبقات الكبرى للسبكي ٧٥/٧ .

(٢) تحفة المحتاج ٢٣٩/٢ .

(٣) ١٢٣/٢ .

(٤) [لا] سقطت من الأصل ، وهي ثابتةفي الفتاوى.

(٥) [جاز] سقطت من الأصل وهي ثابتة في الفتاوى .

وفي عزمه حال النية أن لا يأتي بالتسبيح عدم صحة صلاته ، قلت : يفرق بأنه هنا نوى مبطلا وهو سجدة فردة ، وهي لا تسمى سجدة سهو ، وإنما جاز الاقتصار عليها إذا طرأ بعد النية ، لأنها نفل ، وهو لا يلزم بالشروع فيه، وأما ثم ــ أعني في صورة التسبيح ــ فهو لم ينو مبطلاً ، وإنما نوى ترك كمال ، فلم تبطل نيته ، إذ غايته أن نافلته حينئذ لا تصير[1] تسمى صلاة تسبيح ، وهو غير مناف لصحة السنة . نعم إن نوى صلاة تسبيح ناويا أن لايأتي به ، وأنه يطول ركناً قصيراً بغير تسبيح فالبطلان واضح حينئذ ؛ لأنه نوى مبطلاً حينئذ ، ولو[2] لم ينو صلاة التسبيح ، ثم أراد أن يأتي به جاز له الإتيان به ما لم يطل به ركناً قصيراً ؛ لأن نيته انعقدت نافلة لا تسمى صلاة تسبيح ، وهم لم يغتفروا تطويل القصير إلا في صلا التسبيح اتباعاً للوارد ما أمكن " [3]انتهى . والعلة في عدم جواز فعلها في الاعتدال كون ذلك يؤدي إلى تطويله وهو ركن قصير ، وينبغي أن مثله في ذلك الجلوس بين السجدتين بجامع أنهما شرعا للفصل لا لذاتيهما فكانا قصيرين كما قاله في التحفة[4] . قال : " فإن طول أحدهما فوق ذكره المشروع فيه قدر الفاتحة في الاعتدال ، وأقل التشهد في الجلوس عامداً /١٠ عالماً بطلت صلاته " [5]انتهى . ويؤخذ من كون التطويل المضر في الجلوس قدر أقل التشهد أولوية الجلوس بهذا الحكم ، لكون أقل التشهد أقل من الفاتحة . والله سبحانه أعلم .

(ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها) أي بعد ذكر الاعتدال .

---

(١) [تصير] ليست في الفتاوى .

(٢) [لو] سقطت من الأصل ، وهي ثابتة في الفتاوى .

(٣) الفتاوى الفقهية ١/١٩٠، ١٩١ .

(٤) ٢/٧٢ .

(٥) تحفة المحتاج ١/٧٧ .

(عشراً ، ثم تهوي) بفتح التاء وكسر الواو أي تنخفض وتنحط حال كونك .

(ساجداً) ، أي مريداً للسجود ، ففي الصحاح : هوى بالفتح يهوي بالكسر هَوِيّاً إذا سقط إلى أسفل .[1]

(فتقولها) في السجود أي بعد سبحان ربي الأعلى ثلاثاً كما مر قريباً .

(وأنت ساجد) قبل رفع رأسك .

(عشراً ، ثم ترفع رأسك من السجود ، فتقولها) أي بعد ذكر الجلوس بين السجدتين .

(عشراً ، ثم تسجد) ثانياً .

(فتقولها) بعد ذكر السجود .

(عشراً ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً قبل أن تقوم) أي إن كنت تريد القيام بأن تجلس للاستراحة فتقولها ، وإلا بأن كنت تريد التشهد فتقولها وأنت جالس له ، أي قبله كما قال عبدالله بن نافع[2] لأبي الوليد حين سأله عن التسبيح في الركعة الأولى والثانية[3] من هذه الصلاة فقال : " تفعل كما تفعل للتشهد[4] ، وسبح في الثانية قبل التشهد " رواه أبو نعيم في

---

(١) ونسبه في الصحاح إلى الأصمعي ، مادة (هوى) ٢٥٣٨/٦ . تحقيق أحمد عبد الغفور عطا ، دار العلم للملايين ، ط /٣ ، القاهرة ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .

(٢) هو عبد الله بن نافع الصائغ ، المخزومي ، راوية مالك ، ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، روى له الجماعة سوى البخاري .ت ٢٠٦ هـ . تهذيب الكمال ٢١٠/١٦ ، السير ٣٧١/١٠ ، التقريب /٣٢٦ .

(٣) في الترجيح " الثالثة " وما أثبتنا هو الصواب .والله أعلم .

(٤) في الترجيح " تقعد كما تقعد في التشهد " وهو الأصح . والله أعلم .

كتابه قربان المتقين[1] . وفي التحفة لابن حجر ما نصه : " تنبيه : هل يتخير في جلسة التشهد بين كون التسبيح قبله أو بعده كهو في القيام ، أو لا يكون إلا قبله كما يصرح به كلامهم ؟ و يفرق بأنه إذا جعله قبل الفاتحة يمكنه نقل ما في الجلسة الأخيرة بخلافه هنا إلخ ، هنا كل محتمل ، والأقرب الأول "[2] انتهى .

(فذلك) أي المذكور .

(خمس وسبعون مرة) مما ذكر .

(في كل ركعة تفعل ذلك) استئناف بيان أي تصنع ما ذكر من التسبيحات المعشرة .

(في أربع ركعات) أي في مواضعها المقدرة المقررة .

(إن استطعت أن تصليها) أي هذه الصلاة المسماة بصلاة التسبيح .

(في كل يوم) أي أو ليلة .

(مرة فافعل ، فإن لم تفعل) أي إن لم تستطع فعلها في كل يوم .

(فـ) افعلها (في كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل)ها في كل جمعة (فـ) افعلها (في كل شهر مرة ، فإن لم تفعل)ها في كل شهر (فـ) افعلها (في كل سنة مرة ، فإن لم تفعل)ها في كل سنة (فـ) افعلها (في عمرك مرة) ، فيه إشعار بأن ما لا يدرك كله لا يترك ، وأن أقل العمل بالحديث في فضائل الأعمال أن يأتي به مرة ، ومن زاد زاد الله في حسناته .

انتهى الحديث وقد رمز له في الحصن برمز : " د ، ق ، مس ، حب " إشارة إلى أنه رواه أبو داود[3] وابن ماجه[4] في سننهما ، والحاكم في

---

(١) أورده ابن ناصر الدين في الترجيح /٧٢ ، وعزاه إلى قربان المتقين .

(٢) التحفة ٢٣٩/٢ .

(٣) كتاب الصلاة ، باب صلاة التسبيح ٢٩/٢ رقم /١٢٩٧ .

(٤) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ٤٤٣/١ رقم /١٣٨٧ .

مستدركه[1] ، وابن حبان في صحيحه[2] كلهم عن ابن عباس ، ورواه ابن ماجه عن أبي رافع أيضا[3] ، وروى الترمذي نحوه عن أبي رافع فقط ، وقال: حديث غريب[4] ، وممن رواه أيضا البيهقي في الدعوات الكبير[5] ، والطبراني في معجمه[6] ، وابن خزيمة في صحيحه[7] ، والخطيب[8] ، والآجري[9] ، وأبو سعيد[10] السمعاني ، وأبو موسى المديني[11] ، و في الباب عن

---

(١) ٣١٨/١ .

(٢) لم أقف عليه ، و لم أر من عزاه إلى ابن حبان إلا الجزري في الحصن الحصين ، ومن تابعه من شراحه كالشوكاني في تحفة الذاكرين /٢١٦ ، وملا علي القاري .

(٣) في الباب المذكور آنفا ٤٤٢/١ رقم /١٣٨٦ .

(٤) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة التسبيح ٣٥٠/٢ رقم /٤٨٢ .

(٥) ليس في القسم المطبوع من الدعوات الكبير ، و هو في السنن الكبرى ٥١/٣ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٦) المعجم الكبير ١٦١/١١ ، ٢٤٣ من حديث ابن عباس .

(٧) ٢٢٣/٢ من حديث ابن عباس .

(٨) صلاة التسبيح /ل ٤ .

(٩) أبو بكر محمد بن الحسين الآجرّي ، محدث و فقيه شافعي ، ت ٣٦٠هـ ، من مصنفاته كتاب الشريعة و أخلاق العلماء . تاريخ بغداد ٢٤٣/٢ ، وفيات الأعيان ٢٩٢/٤، طبقات السبكي ١٤٩/٣.

(١٠) كذا في الأصل ، وكنيته المشهورة أبو سعد ، بلا ياء ، وفي حاشية طبقات السبكي أنه يقال : أبو سعيد . هو عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني المروزي ، محدث ، مؤرخ رحالة ، ت ٥٦٢هـ ، من مصنفاته الأنساب ، وتاريخ مرو . وفيات الأعيان ٢٠٩/٣ ، السير ٢٠/ ٤٥٦ ، طبقات السبكي ١٨٠/٧.

(١١) محمد بن عمر الأصبهاني الشافعي ، شيخ المحدثين في عصره ، ت ٥٨١هـ من مصنفاته الأخبار الطوال ، و ذيل معرفة الصحابة . وفيات الأعيان ٢٨٦/٤ ، التذكرة ١٣٣٤/٤ ، طبقات السبكي ١٦٠/٦ .

و أشار إلى تخريج هؤلاء الثلاثة ابن علان في الفتوحات الربانية٣١٠/٤ .

ابن عباس[1] ، وعبدالله بن عمر[2] ، والفضل بن عباس [3]، وغيرهم ، ومن أراد الوقوف على طرق الحديث والآثار /١١ الواردة فعليه بمصنف ابن ناصر الدين .

وقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في تصحيح هذا الحديث ، فصححه الحاكم ، وحسنه جماعة ، وضعفه آخرون .

---

(١) كذا في الأصل ، ولعل الصواب العباس ، فإنه إنما شرح رواية ابن عباس رضي الله عنهما .

وحديث العباس أخرجه الدارقطني في صلاة التسبيح ، كما في الترجيح/ ٤٦ ، وفي الأفراد كما في معرفة الخصال المكفرة / ٤٦ ، و الخطيب في صلاة التسبيح / ل ٢ ، وابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٤٦٥ . و في سنده عندهم جميعاً صدقة الدمشقي ، قال ابن حجر في الأمالي كما في اللآلئ ٢/ ٣٥ : " ورجاله ثقات إلا صدقة ، وهو الدمشقي ، كما نسب في رواية أبي نعيم ، وابن شاهين ، ووقع في رواية الدارقطني غير منسوب ، فأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني ، وقال : صدقة هذا هو ابن يزيد الخراساني ، ونقل كلام الأئمة فيه ، ووهم في ذلك ، والدمشقي هو ابن عبد الله ، ويعرف بالسمين ضعيف من قبل حفظه ، ووثقه جماعة ، فيصلح في المتابعات ، بخلاف الخراساني فإنه متروك عند الأكثر ."

ولحديث العباس طريق أخرى أخرجها أبو القاسم الخرقي المقرئ في فوائده كما ذكر في الترجيح / ٤٣ ، ومن طريقه أخرجه الخطيب في صلاة التسبيح / ل ٣ ، وفي سنده حماد النصيبي ، رماه بالوضع ابن معين ، وغير واحد . الميزان ٢/ ٥٩٨ .

(٢) تقدم تخريج أحد طرقه في الحاشية رقم (٨٢) ، وله طريق أخرى عند الحاكم في مستدركه ٣١٩/١ ، قال عنها : " هذا إسناد صحيح لا غبار عليه " و وافقه الذهبي في تلخيصه كما في المطبوع ، إلا أن السيوطي في اللآلئ ٢/ ٣٦ ، وابن علان في الفتوحات الربانية ٤ / ٣١٦ ، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين ٤٧٩/٣ ذكروا أن الذهبي تعقبه في تلخيصه بأن في سنده أحمد ابن داود بن عبد الغفار ، كذبه الدارقطني . وتوافق هؤلاء الأئمة يرجح أن مـــا في المطبوع هو الخطأ . و عقب ابن ناصر الدين على كلام الحاكم فقال : " و كأن الحاكم -والله أعلم- خفي عليه أمر شيخه أحمد بن عبد الغفار الحراني ، ثم المصري ، فقد كذبه الدارقطني ، وغيره " .

(٣) تقدم تخريج أحد طرقه ، وله طريق أخرى أخرجها الخطيب في صلاة التسبيح/ ل ٣ ، وفيها عبد الملك بن هارون بن عنترة ، كذبه ابن معين ، وغير واحد . الميزان ٦٦٦/٢ .

واختلف في هذه الصلاة كلام النووي في كتبه فحسنها تارة [١] ، وضعفها أخرى[٢]. قال السبكي[٣] : " ولا يغتر بما فهم عن النووي في الأذكار من ردها فإنه اقتصر على رواية الترمذي ، و رأى قول العقيلي[٤] : ليس فيها حديث صحيح ولا حسن [٥] والظن به أنه لو استحضر تخريج أبي داود لحديثها وتصحيح ابن خزيمة والحاكم له لما قال ذلك " انتهى . نقله العلامة محمد بن محمد الحطاب المكي المالكي[٦] في رسالته فيما يكفر الذنوب المتقدمة والمتأخرة[٧] ، وتعقبه بقوله : " قلت : كلام النووي في الأذكار ليس فيه تصريح بردها ، نعم يفهم منه تضعيف حديثها ، وإنما الصريح في ردها ما نقله الدميري[٨] عنه عن شرح المهذب ، فإنه قال : قال في شرح المهذب : في استحباب صلاة التسبيح نظر؛ لأن حديثها ضعيف ، وفيه تغيير لنظم الصلاة

---

(١) انظر تهذيب الأسماء واللغات ١٤٤/٣ .

(٢) انظر المجموع ٥٤/٤ .

(٣) تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الأنصاري الخزرجي ، الشافعي مفسر محدث فقيه أصولي ، ت٧٥٦ هـ ، من مصنفاته مختصر طبقات الفقهاء ، والابتهاج في شرح المنهاج . طبقات السبكي ١٣٩/١٠ ، البدر الطالع ٤٦٧/١ .

(٤) محمد بن عمروأبو جعفر العقيلي الحجازي ، إمام حافظ ، مصنف كتاب الضعفاء ، ت ٣٢٢هـ . السير١٥/٢٣٦ ، التذكرة ٨٣٣/٣ .

(٥) في الضعفاء الكبير للعقيلي ١٢٤/١: " ليس في صلاة التسابيح حديث يثبت " .

(٦) محمد بن محمد الرعيني ، أبو عبد الله المعروف بالحطاب ، فقيه مالكي ، أصله من المغرب ، ولد ونشأ بمكة ، ومات في طرابلس الغرب سنة ٩٥٤هـ ، من مصنفاته مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، وتفريج القلوب بالخصال المكفرة لما تقدم وما تأخر من الذنوب . هدية العارفين ٢٤٢/٢ ، الأعلام ٢٨٦/٧ ، معجم المؤلفين ٢٣٠/١١.

(٧) لم أقف على هذه الرسالة ، وكلام السبكي نقله الزبيدي في إتحاف السادة ٤٨١/٣ ، وابن علان في الفتوحات الربانية ٣١٩/٤ .

(٨) كمال الدين محمد بن موسى الدميري، أبو البقاء ، أديب وفقيه شافعي ت ٨٠٨هـ ، من مصنفاته حياة الحيوان ، والديباجة في شرح سنن ابن ماجه . الضوء اللامع ٥٩/١٠ ، الأعلام ٣٤٠/٧ .

المعروفة ، فينبغي أن لا تفعل ، فإن حديثها ليس بثابت " [(١)]انتهى . قال ابن حجر: " ولا تخالف بين المحسِّنين والمضعِّفين ؛ لأن طرق الحديث وإن كانت كل منها على حدتها ضعيفة إلا إنها إذا اجتمعت وانضم بعضها إلى بعض تقوّت ، وصار الحديث بسبب قوتها حسناً لغيره ، وهو فوق الضعيف ، ومن ثم جرى أكثر أصحابنا المتقدمين والمتأخرين ، بل أكثر العلماء على أنها بالكيفية المذكورة في الحديث سنة ، بل قال التاج السبكي[(٢)] والبدر الزركشي[(٣)]: هي من مهمات الدين ، فلا يسمع بعظيم فضلها ويتركها إلا متهاون بالدين ، غير مكترث بأعمال الصالحين ، لا ينبغي أن يعدّ من أهل العزم " انتهى[(٤)] . وقال في التحفة : " والطعن في ندبها بأن فيها تغيير نظم الصلاة إنما يتأتى على ضعف حديثها ، فإذا ارتقى إلى درجة الحسن أثبتها وإن كان فيها ذلك ، على أنه ممنوع بأن النفل يجوز فيه القيام والقعود ، وفيه نظر فإن فيها تطويل نحو الاعتدال ، وهو مبطل لولا الحديث "[(٥)] انتهى . وقال الدميري في شرح سنن ابن ماجه : " سئل ابن الصلاح عن إمام يصلي بالمسلمين صلاة التسبيح هل يثاب

---

(١) المجموع ٥٤/٤ .

(٢) تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي أبو نصر السبكي الشافعي صاحب طبقات الشافعية الكبرى ، ت٧٧١ هـ من مصنفاته جمع الجوامع في أصول الفقه ، و الأشباه والنظائر . حسن المحاضرة ٣٢٨/١ ، شذرات الذهب ٢٢١/٦ .

(٣) بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، الشافعي فقيه أصولي ، ت ٧٩٤ هـ ، من مصنفاته البحر المحيط في أصول الفقه ، والديباج في توضيح المنهاج . حسن المحاضرة ٤٣٧/١ ، شذرات الذهب ٣٣٥/٦ ، النجوم الزاهرة ١٠٣/١٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١٦٧/٣ .

(٤) انظر كلام السبكي والزركشي في الفتوحات الربانية ٣٢١/٤ ، ٣٢٢ .

وفي كلام السبكي و الزركشي – رحمهما الله- مبالغة في تعظيم شأن هذه الصلاة ، فهي مع ما ورد فيها من فضل ليست من فرائض الدين ، و لا مما اتفق العلماء على استحبابه حتى يوصف تاركها بالتهاون بالدين ، أو عدم الاكتراث بأعمال الصالحين .

(٥) ٢٣٩/٢ .

ويثابون ؟ وهل هي سنـــة أو بدعة ؟ وهل من أنكر على مصليها مصيب أو مخطئ ؟ فأجاب : " نعم يثاب ويثابون إذا أخلصوا ، وهي سنة غير بدعة ، وحديثها حسن معتمد معمول بمثله ، لا سيما في العبادات والفضائل ، ذكره جماعة من أئمة الحديث ، أبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي[1] وغيرهم والحاكم في المستدرك . والمنكر لها غير مصيب ، ولا تختص بليلة الجمعة " انتهى بلفظ نقله الحطاب في رسالته[2] ، وممن نص على استحبابها أبو محمد البغوي وأبو المحاسن الروياني[3]في كتابه البحر كما قاله النووي في أذكاره[4] ، قال ابن حجر في الفتاوى : " وتجب بالنذر كما هو صريح كلام الأئمة في باب النذر ، ولما تقرر أنها سنة مقصودة ، وكل ما هو كذلك يجب بالنذر، وإذا نذرت صارت واجبة ، فيثاب عليها ثواب الواجب ، سواء قلنا : إن النذر نفسه مكروه، وهو ما عليه الجمهور لقوله صلى الله عليه وسلم : (إن النذر لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل)[5] ، أو مندوب إن كان غير نذر لجاج ، وهو الذي نعتمده / ١٢ كما بينته في شرح العباب وغيره " [6]انتهى . وممن حسن الحديث الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني

---

(١) لم يخرجه النسائي في سننه الصغرى ولا الكبرى ، فلعله يقصد كتابا آخر . والله أعلم .

(٢) انظر كلام ابن الصلاح في فتاواه ١/٢٣٥ ، ٢٣٦ .

(٣) فخر الإسلام عبد الواحد بن إسماعيل الروياني الطبري الشافعي ، فقيه متمكن بلغ من تمكنه أن قال : لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي ، قتلته الإسماعيلية سنة ٥٠٢ هـ ، من مصنفاته بحر المذهب ، وهو من أطول كتب الشافعية . السير ١٩/٢٦٠ ، تهذيب الأسماء والصفات ٢/٢٧٧ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/٢٨٧ .

(٤) الأذكار /١٥٨ .

(٥) متفق عليه من حديث ابن عمر ، واللفظ لمسلم ؛ أخرجه البخاري في كتاب القدر ، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر ١١/٤٩٩ رقم /٦٦٠٨ ، ومسلم في النذر ، باب النهي عن النذر ، وأنه لا يرد شيئا ٣/١٢٦٠ ، ١٢٦١ رقم /١٦٣٩.

(٦) ١/١٩١ .

فإنه قال : " هذا حديث حسن ، وقد أساء ابن الجوزي[1] بذكره له في موضوعاته "[2] انتهى . وقال ابن ناصر الدين : " وأما ذكر أبي الفرج ابن الجوزي للحديث من طرق ثلاثة في كتابه الموضوعات ففيه نظر ، ولم يذكر ما يدل على وضعه ، غير أنه قال: فإن موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا "[3] انتهى . وكيف يحكم بالوضع بجهالة الراوي فقط ؟ مع أنه أشار إلى حديث صلاة التسبيح ، ورغب في العمل بها ، وجعلها من النوافل المطلقة في كتابه " منهاج القاصدين "[4] . وفي الحكم بوضع الحديث أيضا نظر؛ لما تقدم عن أبي داود وغيره من التصحيح ونحوه . وقد بلغنا عن وهب بن زمعة المروزي[5] قال : قال عبدالعزيز بن أبي روّاد[6] : من أراد الجنة فعليه بهذه الصلاة "[7] انتهى . وقال الدارقطني : " أصح شيء ورد في فضائل السور فضل ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وأصح شيء ورد في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح " انتهى . نقله النووي في أذكاره بلاغاً ، ثم قال : ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحاً ، فإنهم يقولون هذا أصح ما جاء في

---

(١) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ، ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق، ، إمام حافظ مفسر واعظ . ت ٥٩٧ هـ ، من مصنفاته زاد المسير في التفسير ، والموضوعات ، وصفة الصفوة . التقييد لابن نقطة ٢/٩٧، التكملة للمنذري ١/٣٩٤ ، التذكرة ٤/١٣٤٢ ، السير ٢١/٣٦٥ .

(٢) معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة /٤٦ .

(٣) الترجيح /٤١ .

(٤) انظر مختصر منهاج القاصدين /٣٥ .

(٥) وهب بن زمعة التميمي ، أبو عبد الله المروزي ، ثقة ، روى له البخاري في جزء القراءة ، ومسلم في مقدمة الصحيح ، ووالترمذي والنسائي . التقريب /٥٨٥ .

(٦) روّاد كذا في الترجيح ، وهو الصواب ، وتصحف في الأصل إلى " داود " . وهو عبد العزيز بن أبي روّاد ، بفتح الراء وتشديد الواو ، صدوق عابد ربما وهم ، ورمي بالإرجاء ، ت ١٥٩ هـ، روى له البخاري تعليقا ، و الأربعة . التقريب /٣٥٧ .

(٧) الترجيح /٤١ ، ٤٢ .

الباب وإن كان ضعيفاً ، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً . "[١] انتهى . لكن قد علمت مما مر أن الحاكم رواه في مستدركه وابني حبان[٢] وخزيمة في صحيحيهما ، وتصريح السبكي بأنهما صححاه . والله سبحانه أعلم . وقال عبدالله بن المبارك : " صلاة التسبيح مرغّب فيها ، يستحب أن يعتادها في كل حين ، ولا يتغافل عنها ، ويبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم ، وفي السجود بسبحان ربي الأعلى ثلاثاً ثلاثاً ، ثم يسبح التسبيحات المذكورة " . وقيل له : إن سها في هذه الصلاة هل يسبح في سجدتي السهو عشراً عشراً ؟ قال : " لا ، إنما هي ثلاثمائة تسبيحة "[٣] . وقد ذكر الترمذي عن ابن المبارك أنه قال : إن صلاها ليلاً فأحب إلي أن يسلم من كل ركعتين ، وإن صلاها نهاراً فإن شاء سلم ، وإن شاء لم يسلم ،[٤]غير أن التسبيح الذي يقوله بعد الفراغ من السجدة الثانية يؤدي إلى جلسة الاستراحة ، وكان عبدالله بن المبارك يسبح قبل القراءة خمس عشرة ، ثم بعد القراءة عشراً ، والباقي كما في الحديث ، ولا يسبح بعد الرفع من السجدتين ذكره الترمذي أيضا[٥] . قال السبكي : وجلالة ابن المبارك تمنع من مخالفته الحديث ، وأنا أحب العمل بما تضمنه حديث ابن عباس ، ولا يمنعني من التسبيح بعد السجدتين الفصل بين الرفع والقيام فإن جلسة الاستراحة حينئذ مشروعة في هذا المحل ، وينبغي للمتعبد أن يعمل بحديث ابن عباس تارة ، وبعمل ابن المبارك أخرى[٦] /١٣ وأن يفعلها بعد الزوال قبل صلاة الظهر وأن يقرأ فيها من طوال المفصل تارة ، وبـــ (الزلزلة) و (العاديات) و (الفتح)

---

(١) الأذكار /١٥٨.

(٢) تقدم أن ابن حبان لم يخرجه .

(٣) انظر كلام ابن المبارك في سنن الترمذي ٣٤٩/٢ ، ٣٥٠ .

(٤) إلى هنا انتهى كلام ابن المبارك عند الترمذي ٣٤٩/٢ .

(٥) ٣٤٩/٢ .

(٦) تقدم عن ابن حجر أن الأولى العمل بالحديث المرفوع ، وأن الرواية التي تشهد لعمل ابن المبارك شديدة الضعف .

و(الإخلاص) أخرى ، وبـ (ألهاكم) و (العصر) و (قل يا أيها الكافرون) و(الإخلاص) تارة ، وأن يدعو فيها بعد التشهد قبل السلام بهذا الدعاء : اللهم إني أسالك توفيق أهل الهدى إلى آخره ، وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى، ثم يسلم ، ويدعو لحاجته ، ففي كل شيء ذكرته وردت سنة. انتهى بالمعنى[(١)] .

أما كونها بعد الزوال فقد أخرج أبو داود عن أبي الجوزاء ، عن رجل له صحبة يرون أنه عبدالله بن عمرو[(٢)] قال : قال رسول الله ﷺ : (ائتني غداً أحبوك وأثيبك وأعطيك حتى ظننت أنه يعطيني عطية ، قال : إذا زالت الشمس فقم فصل أربع ركعات) فذكر نحوه ، يعني أبو داود نحو حديث عكرمة عن ابن عباس الذي رواه قبل ، ثم قال أبو داود : قال : (ثم ترفع رأسك يعني من السجدة الثانية ، فاستو جالسا ، ولا تقم حتى تسبح عشراً ، وتحمد عشراً ، و تهلل عشراً ، وتكبر عشراً ، ثم تصنع ذلك في الأربع الركعات ، قال: فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنباً غفر لك بذلك ، قال : قلت فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة ؟ قال : صلها من الليل والنهار)[(٣)] .

وأما كونه يقرأ فيها من طوال المفصل تارة إلى آخر ما ذكره فقد تقدم ما يدل لذلك فلا حاجة إلى إعادته .

وأما الدعاء فقد ذكر الحافظ جلال الدين السيوطي[(٤)] في الكلم الطيب عن الإمام أحمد أنه يقول بعد صلاة التسبيح قبل السلام : " اللهم إني أسألك توفيق

---

(١) أي من شرح القاري على الحصن الحصين ، و انظر كلام السبكي في إتحاف السادة المتقين ٤٨١/٣ .

(٢) في الأصل عمر ، بلا واو ، وهو خطأ .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب صلاة التسبيح ٣٠/٢ رقم/١٢٩٨ . وسنده حسن ، و الراجح أنه موقوف ، لكن له حكم الرفع ؛ لأنه لا يقال بالرأي . وقد حققنا هذا في بحث خاص بتخريج بعض طرق حديث صلاة التسبيح .

(٤) عبد الرحمن بن أبي بكر الخضيري السيوطي ، إمام مؤرخ حافظ أديب كثير التصنيف ، ت ٩١١هـ ، من صنفاته الإتقان في علوم القرآن ، و تدريب الراوي ، والأشباه والنظائر . الضوء اللامع ٦٥/٤ ، شذرات الذهب ٥١/٨ .

أهل الهدى ، وأعمال أهل اليقين ، ومناصحة أهل التوبة ، وعزم أهل الصبر ، وجد أهل الخشية ، وطلب أهل الرغبة ، وتعبد أهل الورع ، وعرفان أهل العلم ، حتى أخافك ، اللهم إني أسألك مخافة تحجزني عن معاصيك حتى أعمل بطاعتك عملاً أستحق به رضاك ، وحتى أناصحك بالتوبة خوفا منك ، وحتى أخلص لك النصيحة حياء منك ، وحتى أتوكل عليك في الأمور كلها حسن ظن بك ، سبحان خالق النار "[1] انتهى .

قال الشبراملسي في حاشية النهاية بعد نقل هذا الدعاء عن الكلم الطيب : " وظاهره أنه لا يكرر الدعاء ، ولو قيل بالتكرار لكان حسنا " قال : " ثم قوله : وبعدها قبل السلام إلى آخره ، ينبغي أن المراد أنه يقوله مرة إن صلاها بإحرام واحد ، ومرتين إن صلى كل ركعتين بإحرام "[2] انتهى . وذكر أيضا ابن أبي الصيف اليمني[3] نزيل مكة المشرفة في كتابه اللمعة في رغائب يوم الجمعة : " أنه يستحب صلاة التسبيح عند الزوال يوم الجمعة يقرأ في الأولى بعد (الفاتحة) (التكاثر) ، وفي الثانية (العصر) ، وفي الثالثة (الكافرون) ، وفي الرابعة (الإخلاص) ، فإذا كملت الثلاثمائة تسبيحة قال بعد فراغه من التشهد قبل أن يسلم : اللهم إني أسألك .." الدعاء ، إلا أنه قال : حبا لك موضع حياء منك ، وقال : سبحان خالق النور ، وزاد : ربنا أتمم لنا نورنا ، واغفر لنا إنك على

---

(١) نقل هذا الدعاء القاري في شرح الحصن الحصين ، وقد ورد في حديث مرفوع عن ابن عباس ، أخرجه الطبراني في الأوسط ، مجمع البحرين ٣١٥/٢ ، ٣١٦ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٥/١ ، و الخطيب في صلاة التسبيح / ل٦، وابن ناصر الدين في الترجيح /٧١ ، ٧٢ . وفي سنده عبدالقدوس بن حبيب مجمع على تركه ، وكذبه بعض الأئمة . الميزان ٦٤٣/٢ ، اللسان ٤٥/٤ .

(٢) ١٢٣/٢ .

(٣) محمد بن إسماعيل بن علي ، أبو عبد الله ، فقيه شافعي له علم بالحديث ، ت ٦٠٩ هـ ، من مصنفاته الأربعون حديثاً ، وزيارة الطائف . التكملة لوفيات النقلة ٢٦٤/٢ ، طبقات الشافعية الكبرى ٤٦/٨ ، الرسالة المستطرفة /٧٧ ، الأعلام ٢٦١/٦ .

كل شيء قدير / ١٤ برحمتك يا أرحم الراحمين[١]. قال القاري : قال شيخنا مفتي بلد الله الأمين مولانا قطب الدين[٢] : والأقرب من الاعتدال أن يصليها من الجمعة إلى الجمعة ، وهذا الذي كان عليه حبر الأمة وترجمان القرآن عبدالله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما- فإنه كان يصليها عند الزوال يوم الجمعة [٣]، ويقرأ فيها ما تقدم " انتهى . وأراد بما تقدم ما مر آنفاً عن أبي الصيف من أنه يقرأ في الأولى بعد (الفاتحة) (التكاثر) ، وفي الثانية (العصر) إلى آخره ، والله سبحانه أعلم .

خاتمة قال ابن ناصر الدين : " قد جاء دعاء في سجود صلاة التسبيح عن أبي عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري[٤] شيخ الصوفية بنيسابور قال الإمام أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني في كتابه المؤلف في المعجزات : سمعت الشيخ الصالح المؤذن يقول : سمعت أبا عمرو بن أبي جعفر بن حمدان يقول : سمعت أبي أبا جعفر بن حمدان يقول : سمعت أبا عثمان الحيري الزاهد غير مرة يقول : ما وجدت في الشدائد والغموم مثل ما يصلي الرجل صلاة التسبيح ، ثم يدعو بهـــذا الدعاء في السجود يقول : لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا ﴾ ...الآيات إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ

---

(١) ذكره القاري في شرح الحصن الحصين .

(٢) محمد بن أحمد النهروالي ــ باللام ــ الحنفي ، مؤرخ من أهل مكة ، درّس الفقه والتفسير وغيرهما في الحرم المكي ، ونصب مفتياً بمكة ، ت٩٨٨ هــ ، من مصنفاته البرق اليماني في الفتح العثماني ، والإعلام بأعلام بلد الله الحرام . البدر الطالع ٥٧/٢ ، الأعلام ٢٣٤/٦ .

(٣) هذا مخالف لما نقله ابن ناصر الدين في الترجيح /٦٧ عن أبي الجوزاء قال : " إن ابن عباس - رضي الله عنهما - كان يصليها كل يوم بين أذان الظهر وإقامة الصلاة " .

(٤) سعيد بن إسماعيل النيسابوري ، الحيري ، الصوفي ، قال فيه الذهبي : الشيخ الإمام المحدث الواعظ القدوة شيخ الإسلام .ت ٢٩٨ هــ . طبقات الصوفية /١٧٠ ، الحلية ٢٤٤/١٠ ، السير ٦٢/١٤ .

ٱلْمِيعَادَ ﴾ [1] يا رب ، يا رب ، يا رب ، أي رب ، أي رب ، أي رب ، يا غياث المستغيثين أغثنا ، وأغث أمة محمد - صلى الله عليه وسلم- ، لا إله إلا أنت الحليم الكريم ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، سبحان رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله أقطع بها دهري . " [2] قال : " فينبغي لكل ذي ميز صحيح أن لا يغفل عن صلاة التسبيح ولو في عمره مرة ، ويجعلها ليوم فاقته ذخرة ، فلا ينفع امرأً بعد مماته إلا ما قدم من صالح في حياته ، والموفق هو الله الجليل ، وهو حسبنا ونعم الوكيل . "[3] قال : " ولما انتهى ما أمليناه قلت أبياتاً وهي :

صـــل لله ســـبحة التـــسبيح	إن أردت الثـــواب بـــالترجيح
ودواء لكـــل قلـــب جـــريح	إن فيهـــا رغائبـــا وأجـــورا
وثوابـــا يجـــل عـــن تـــصريح	فتقـــرب بفعلـــها تعـــط نـــيلا
وحـــديث جنيتـــه وقبـــيح	مـــع زوال لكـــل ذنـــب قـــديم
من وجـــوه مقاربـــا للـــصحيح	لا تـــدعها فـــإن فيهـــا حـــديثا
قولـــه ذاهـــب مـــع المرجـــوح	والذي وهـــن الحـــديث بوضـــع
عن ثقات عـــن الحبيـــب المليـــح	فتمسك بـــسنة كيـــف جـــاءت
ومطـــاع وســـيد ورجـــيح	أحمد المـــصطفى رسـول أمـــين
ومقـــالا معجـــزا للفـــصيح	أفـــضل الخلـــق رتبـــة ومحـــلا
مـــع ســـلام مـــدبج بمـــديح	فـــصلاة الإلـــه تتـــرى عليـــه
وتـــوارى مغيـــب في ضـــريح	ما توالى الصباح مع جـــنح ليـــل

/١٥ انتهى[4] .

(١) آل عمران /١٩١ : ١٩٤ .

(٢) الترجيح /٧٣ .

(٣) الترجيح /٧٣ .

(٤) الترجيح /٧٤ .

قال جامعه عفا الله – تعالى- عنه : وبما ختم به يحسن الختام ، والحمد لله على التوفيق للإتمام ، حمداً دائماً مستمراً بدوام ذي الدوام ، متعاقباً تعاقب الليالي والأيام ، وصلى الله على سيدنا محمد خير الأنام ، ومصباح الظلام ، وقمر التمام ، وعلى آله وأصحابه البررة الكرام ، ووارثيه الأئمة الأعلام ، وتابعيهم بإحسان إلى يوم القيام ، وسلم تسليما .

وقد وقع الفراغ من جمعه نهار الاثنين ثاني عشر رجب الحرام عام ١٣٠٧ سنة ألف بعد الثلاثمائة والسبع[1] من هجرة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم سيدنا محمد ، وآله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين ، سبحان ربك رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين .

اللهم صل على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم [2].

* * *

---

(١) ظاهره أن الفراغ من تصنيفه وقع في التاريخ المذكور ، وليس الأمر كذلك ، إذ من المقطوع به أن المصنف – رحمه الله – مات قبل ذلك بعشرات السنين ، فلعل الصواب : " سنة ألف بعد المائتين وسبع " فكتبت في الأصل رقما ، فظن الناسخ أن المائتين ثلاثمائة ، وهناك احتمال آخر هو أن الفراغ المذكور هو فراغ ناسخه ، لا جامعه . والله أعلم .

(٢) بهامش الأصل : " بلغ مقابلة وتصحيحا على الأصل المنقولة منه حسب الطاقة والإمكان ، والله سبحانه أعلم ."

فهرس المراجع والمصادر :

١ - **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين** . للعلامة المرتضى الزبيدي . دار الفكر .

٢ - **إحياء علوم الدين** للإمام أبي حامد الغزالي . شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر . ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م .

٣ - **الإتقان في علوم القرآن** للإمام جلال الدين السيوطي . المكتبة الثقافية . بيروت . ١٩٧٣ م .

٤ - **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان** . للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي . قدم له وضبط نصه كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية . ط / ١ . ١٤٠٧هـ بيروت .

٥ - **الأذكار** للإمام محيي الدين النووي ، تحقيق وتخريج عبد القادر الأرناؤوط .دار الملاح للطباعة والنشر . ١٣٩١هـ . ١٩٧١م .

٦ - **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة** للملا علي القاري . تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول دار الكتب العلمية . ط/١ ١٤٠٥هـ — ١٩٨٥م . بيروت .

٧ — الأعلام لخير الدين لزركلي . ط/٣ .

٨ - **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** . للإمام محمد بن علي الشوكاني .دار المعرفة . بيروت .

٩ - **التاريخ الكبير** للإمام البخاري . دار الكتب العلمية . بيروت .

١٠ - **الترجيح لحديث صلاة التسبيح** . الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي . تحقيق / محمود سعيد ممدوح .

١١ - **التقييد لمعرفة الرواة والسنن و المسانيد** . أبو بكر بن نقطة . دار الحديث . بيروت . ١٤٠٧هـ .

١٢ - **التكملة لوفيات النقلة** للإمام زكي الدين المنذري . تحقيق وتعليق الدكتور بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة .ط/٣ . ١٤٠٥هـ . ١٩٨٤م .

١٣ - **التلخيص الحبير** . الحافظ ابن حجر العقلاني .تحقيق الدكتور / شعبان محمد إسماعيل . مكتبة الكليات الأزهرية .القاهرة . ١٣٩٩هـ .

١٤ - **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** للإمام ابن عبد البر القرطبي . مجموعة محققين . وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية .

١٥ - **الثقات** . ابن حبان البستي . دائرة المعارف الهندية . ط١ / ١٣٩٣هـ .

١٦ - **الجرح والتعديل** للإمام ابن أبي حاتم الرازي . ط/ ١ . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية . حيدر آباد الدكن . الهند .

١٧ - **الجنى الداني في حروف المعاني** .لابن أم قاسم المراكشي . تحقيق د. فخر الدين قباوة ، والأستاذ محمد نديم فاضل . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط ١ . ١٤١٣هـ .

١٨ - **الجوهر النقي** لابن التركماني الماردييي . دار المعرفة بيروت .

١٩ - **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** . للحافظ ابن حجر العسقلاني .

٢٠ - **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة** . للشيخ محمد جعفر الكتاني . دار الكتب العلمية. بيروت . ط/ ٢ . ١٤٠٠ هـ .

٢١ - **السنن الكبرى** للنسائي . تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيّد كسروي حسن . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١/١٤١١هـ .

٢٢ - **السنن الكبرى** . الإمام البيهقي . دار المعرفة . بيروت .

٢٣ - **الصحاح للجوهري** تحقيق أحمد عبد الغفور عطا ، دار العلم للملايين ، ط /٣ ، القاهرة ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .

٢٤ – **الضعفاء الكبير** . العقيلي . تحقيق / عبد المعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية . بيروت . ط ١ / ١٤٠٤هـ .

٢٥ - **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** للإمام السخاوي . دار مكتبة الحياة . بيروت .

٢٦ - **الفتاوى الكبرى الفقهية** . الإمام ابن حجر المكي الهيتمي . مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني . القاهرة .

٢٧ - **الفتوحات الربانية على الأذكار النووية** . ابن علان المكي . دار الفكر . بيروت . ١٣٩٨هـ .

٢٨ - **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** للإمام الشوكاني . تحقيق العلامة عبدالرحمن المعلمي اليماني . المكتب الإسلامي . ط٣/ ١٤٠٢هـ .

٢٩ - **القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع** للإمام السخاوي . تحقيق بشير محمد عيون . مكتبة المؤيد ، ومكتبة دار البيان .

٣٠ - **الكامل في ضعفاء الرجال** للإمام ابن عدي . دار الفكر . بيروت . ط٢ /١٤٠٥ هـ .

٣١ - **الكفاية في علم الرواية** للإمام الخطيب البغدادي . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٣٢ - **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة** للشيخ نجم الدين الغزي . تحقيق الدكتور جبرائيل سليمان جبّور . منشورات دار الآفاق الجديدة . بيروت .ط٢/١٩٧٩م .

٣٣ - **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة** . الإمام السيوطي .خرج أحاديثه وعلق عليه صلاح بن محمد بن عويضة . دار الكتب العلمية .بيروت .ط ١/ ١٤١٧هـ .

٣٤ - **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** للإمام ابن حبان البستي . تحقيق محمود إبراهيم زايد دار المعرفة . بيروت .

٣٥ - **المجموع شرح المهذب** . الإمام النووي . دار الفكر .

٣٦ - **المستدرك على الصحيحين** . الإمام الحاكم . دار الفكر . ١٣٩٨هـ .

٣٧ - **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية** للحافظ ابن حجر العسقلاني . تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .دار المعرفة بيروت .

٣٨ - **المعجم الأوسط** . الإمام الطبراني . تحقيق طارق بن عوض الله محمد وعبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني . دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع . القاهرة . ١٤١٥هـ .

٣٩ - **المعجم الكبير** . الإمام الطبراني . تحقيق / حمدي عبد المجيد السلفي . ط ٢ .

٤٠ – **المغرب في ترتيب المعرب** . للإمام أبي الفتح المطرزي . الناشر دار الكتاب العربي . بيروت . لبنان .

٤١ – **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة** للإمام السخاوي . تصحيح وتعليق عبد الله محمد الصديق . مكتبة الخانجي بمصر .

٤٢ – **الموضوعات من الأحاديث المرفوعات** . الإمام ابن الجوزي . تحقيق الدكتور / نور الدين بوياجيلار . مكتبة أضواء السلف . الرياض . ط١ / ١٤١٨هـ .

٤٣ – **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** لابن تغري بردي الأتابكي . تعليق محمد حسين شمس الدين . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١/١٤١٣هـ .

٤٤ – **النهاية في غريب الحديث والأثر** للإمام ابن الأثير الجزري . تحقيق محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي . الناشر المكتبة الإسلامية . ط١/١٣٨٣هـ .

٤٥ – **تاريخ بغداد** للإمام الخطيب البغدادي . دار الكتاب العربي . بيروت .

٤٦ – **تحرير ألفاظ التنبيه** للإمام محيي الدين النووي . تحقيق عبد الغني الدقر . دار القلم . دمشق و بيروت ط١/١٤٠٨هـ .

٤٧ – **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** للحافظ أبي العلي المباركفوري . أشرف على طبعه عبد الوهاب عبد اللطيف . مطبعة المعرفة . القاهرة . ط٢/١٣٨٣هـ .

٤٨ – **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** . الإمام المزي . تحقيق / عبد الصمد شرف الدين . المكتب الإسلامي . بيروت ، والدار القيمة . بمباي ، الهند .ط٢/١٤٠٣هـ .

٤٩ – **تحفة الذاكرين** . الإمام الشوكاني . دار القلم . بيروت . ط١/١٩٨٤م .

٥٠ – **تحفة المحتاج شرح المنهاج** . لابن حجر الهيتمي. مطبوع بهامش حواشي الشرواني ، وابن قاسم العبادي على تحفة المنهاج . دار إحياء التراث العربي .

٥١ – **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** للإمام السيوطي . تحقيق وتعليق د/ عزت علي عطية وموسى محمد علي . دار الكتب الحديثة . القاهرة .

٥٢ – **تذكرة الحفاظ** ، للإمام شمس الدين الذهبي . دار إحياء التراث العربي .

٥٣ - **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** للحافظ ابن حجر العسقلاني . تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١/١٤٠٥هـ .

٥٤ – **تفسير البيضاوي** ، أنوار التتريل و أسرار التأويل . للإمام ناصر الدين سعيد بن عبدالرحمن البيضاوي . دار الجيل . بيروت . لبنان .

٥٥ - **تقريب التهذيب** . الحافظ ابن حجر العسقلاني . تحقيق محمد عوامة . دار البشائر الإسلامية . بيروت . ط١/ ١٤٠٦هـ .

٥٦ - **تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث** للإمام ابن الديبع الشيباني . دار الكتاب العربي . بيروت .

٥٧ - **تتريه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة** . لابن عراق الكناني . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف و عبد الله محمد الصديق . دار الكتب العلمية . بيروت . ط٢/١٤٠١هـ .

٥٨ – **تهذيب الأسماء واللغات** . الإمام النووي . دار الكتب العلمية .

٥٩ - **تهذيب التهذيب** . الحافظ ابن حجر العسقلاني . دار الفكر للطباعة والنشر ط١/١٤٠٤هـ .

٦٠ - **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** . الإمام المزي . تحقيق بشار عواد معروف . مؤسسة الرسالة .

٦١ - **جزء الحسن بن عرفة العبدي** تحقيق عبد الرحمن الفريوائي . مكتبة دار الأقصى . الكويت . ط١/١٤٠٦هـ

٦٢ - **حاشية الشبراملسي على المنهاج** . دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع . بيروت . ١٤٠٤هـ .

٦٣ - **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة** للإمام السيوطي . تحقيق أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه . ط١/١٣٨٧هـ .

٦٤ - **حلية الأولياء** . أبو نعيم الأصفهاني . دار الكتاب العربي . بيروت . ط٥ / ١٤٠٧هـ .

٦٥ - **روضة الطالبين وعمدة المفتين** للإمام النووي . إشراف زهير الشاويش . المكتب الإسلامي . ط٢/١٤٠٥هـ

٦٦ - **سلسلة الأحاديث الضعيفة** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي .

٦٧ - **سنن أبي داود** . مراجعة محمد محيي الدين عبد الحميد . دار الفكر للطباعة والنشر .

٦٨ - **سنن ابن ماجه** . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . المكتبة العلمية . بيروت .

٦٩ - **سنن الترمذي** . تحقيق أحمد شاكر . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . مصر . ط١ / ١٣٩٨هـ .

٧٠ - **سنن الدارمي** تحقيق السيد عبد الله هاشم . نشر حديث أكادمي . فيصل آباد . باكستان .١٤٠٤هـ .

٧١ - **سنن النسائي** – المجتبى – بعناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . دار البشائر الإسلامية . ط٢/١٤٠٦هـ .

٧٢ - **سير أعلام النبلاء** للإمام الذهبي . مؤسسة الرسالة .

٧٣ - **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** لابن العماد الحنبلي . دار الآفاق الجديدة . بيروت .

٧٤ - **شرح السنة** للإمام البغوي . تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط . المكتب الإسلامي .ط١/١٣٩٠هـ .

٧٥ - **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح – المسمى الكاشف عن حقائق السنن –** للإمام الطيبي . تحقيق د. عبد الحميد هنداوي . مكتبة نزار مصطفى الباز . مكة المكرمة .ط١/١٤١٧هـ .

٧٦ - **شرح الكافية الشافية** ، لجمال الدين الجياني ، تحقيق د. عبد المنعم أحمد هريدي . مطبوعات جامعة أم القرى . مكة المكرمة .

٧٧ - **شرح علل الترمذي** للإمام ابن رجب الحنبلي . تحقيق د. نور الدين عتر . دار الملاح للطباعة والنشر . ط١/١٣٩٨هـ .

٧٨ - **شرح معاني الآثار** للإمام أبي جعفر الطحاوي . تحقيق محمد زهير النجار . دار الكتب العلمية . بيروت .ط٢/ ١٤٠٧هـ .

٧٩ - **شرح معاني الآثار** للطحاوي .

٨٠ - **صحيح ابن خزيمة** . تحقيق د/ محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي . ط ١/ ١٣٩٥هـ .

٨١ - **صحيح الإمام البخاري** .(مع فتح الباري) . نشر وتوزيع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

٨٢ - **صحيح الإمام مسلم** . تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي . مطبعة دار إحياء الكتب العربية .

٨٣ - **صحيح الجامع الصغير** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . ط٣/١٤٠٢هـ .

٨٤ - **طبقات الشافعية الكبرى** . للإمام السبكي . تحقيق محمود محمد الطناحي ، وعبدالفتاح محمد الحلو . دار إحياء الكتب العربية .

٨٥ - **طبقات الشافعية** لابن قاضي شهبة . تصحيح د. الحافظ عبد العليم خان . عالم الكتب . ط١/ ١٤٠٧هـ .

٨٦ - **طبقات الصوفية** لأبي عبد الرحمن السلمي . تحقيق نور الدين شريبة . مكتبة الخانجي . القاهرة .ط٣/١٤٠٦هـ.

٨٧ - **طرح التثريب في شرح التقريب** للإمام العراقي وابنه أبي زرعة . دار المعارف . سوريا . مصورة عن طبعة بولاق.

٨٨ - **علوم الحديث لابن الصلاح** . تحقيق نور الدين عتر . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة . ط٢/١٩٧٢م .

٨٩ - **فتاوى ومسائل ابن الصلاح** ، تحقيق وتخريج وتعليق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي . دار المعرفة . بيروت١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

٩٠ - **فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري** . تصحيح وتعليق سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز . نشر وتوزيع دار البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

٩١ - **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** للإمام السخاوي . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١٤٠٣/١هـ .

٩٢ - **فيض القدير شرح الجامع الصغير** للعلامة المناوي . دار المعرفة . بيروت .

٩٣ - **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس** . للإمام إسماعيل العجلوني . دار إحياء التراث العربي . بيروت .ط٣.

٩٤ - **كشف الظنون من أسامي الكتب والفنون** . للعلامة حاجي خليفة . دار الفكر . ١٤٠٢هـ .

٩٥ - **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال** للعلامة علاء المتقي الهندي . ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكري حياني . وصححه صفوة السقا . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط١٤٠١/٥هـ .

٩٦ - **لحظ الألحاظ بذيل تذكرة** الحفاظ لابن فهد . دار إحياء التراث العربي .

٩٧ - **لسان العرب** . ابن منظور . تحقيق عبد الله علي الكبير ، و محمد أحمد حسب الله ، وهاشم الشاذلي . دار المعارف . القاهرة .

٩٨ - **لسان الميزان** . الحافظ ابن حجر العسقلاني . منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . بيروت . ط ٣ / ١٤٠٦ هـ .

٩٩ - **مجمع البحرين في زوائد المعجمين** . للإمام نور الدين الهيثمي . تحقيق ودراسة عبد القدوس بن محمد نذير . مكتبة الرشد .الرياض .ط١٤١٣/١هـ .

١٠٠ - **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** للإمام نور الدين الهيثمي . دار الكتاب العربي . بيروت . ط١٤٠٢/٣هـ

١٠١ - **مختصر منهاج القاصدين** للإمام أحمد المقدسي . علق عليه شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط . مكتبة دار البيان . ١٣٩٨هـ .

١٠٢ - **مسند أبي يعلى الموصلي** . تحقيق حسين سليم أسد . دار المأمون للتراث . دمشق . ط١/١٤٠٩هـ .

١٠٣ - **مسند الإمام أحمد** . المكتب الإسلامي . ط٤/١٤٠٣هـ .

١٠٤ - **مشكاة المصابيح** للخطيب التبريزي . تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . بيروت . ط٢/١٣٩٩هـ

١٠٥- **مصنف ابن أبي شيبة** تحقيق عبد الخالق الأفغاني .(لم يذكر اسم الناشر ، ولا تاريخ النشر)

١٠٦ - **مصنف عبدالرزاق الصنعاني** . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . المكتب الإسلامي . ط٢/١٤٠٣هـ .

١٠٧ - **معجم المؤلفين** لعمر رضا كحالة . دار إحياء التراث العربي . بيروت .

١٠٨ - **معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة** للحافظ ابن حجر العسقلاني . تحقيق وتعليق جاسم الفهيد الدوسري . دار البشائر الإسلامية . ط١/١٤١٠هـ .

١٠٩ - **معرفة علوم الحديث** للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري . تصحيح وتعليق السيد معظم حسين . منشورات المكتبة العلمية بالمدينة المنورة . ط٣/١٣٩٧هـ .

١١٠ - **ميزان الاعتدال** . الإمام الذهبي . تحقيق علي محمد البجاوي . دار المعرفة . بيروت .

١١١ - **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج** لشمس الدين الرملي . دار الفكر . بيروت . ١٤٠٤هـ .

١١٢ - **هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون** . لإسماعيل باشا البغدادي . دار الفكر /١٤٠٢هـ .

١١٣ - **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** .لأبي العباس شمس الدين بن خلكان . تحقيق د. إحسان عباس . دار صادر . بيروت .

المخطوطات

١ - **جزء في صلاة التسبيح** للخطيب البغدادي ، المكتبة الظاهرية بدمشق . رقم / ٩٥٩٥ .

٢ – **الحرز الثمين شرح الحصن الحصين** للملا علي القاري . المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة . رقم / ٥٤٧خ .

٣ – **شرح مشكاة المصابيح** لابن حجر الهيتمي . مكتبة دار الكتب الوطنية بمصر .

٤ - **شرح مصابيح السنة** للتوربشتي ، المكتبة المتوكلية اليمنية بالجامع الكبير بصنعاء . رقم / ٣٥.

* * *